

حقوق كبار السن في القانون الدولي والنظام السعودي

Rights of the Elderly in International
Law and the Saudi Law

إعداد

د. / أحمد صلاح الدين بالطو

أستاذ القانون العام المشارك

كلية الحقوق - جامعة الملك عبد العزيز

المملكة العربية السعودية

Dr. Ahmed Salahaldeen Balto

*Associate Professor of Public Law, Faculty of Law,
King Abdulaziz University*

حقوق كبار السن في القانون الدولي والنظام السعودي

مستخلص

فئة كبار السن هم من أهم الفئات في أي مجتمع؛ إذ إن مساهمتهم في المجتمع بخبراتهم وحكمتهم تجعلهم من الأصول الثمينة لذلك المجتمع، وعليه، يصبح من المهم دراسة وتحليل الطبيعة القانونية للحقوق التي يتمتعون بها، سواء من منظور القانون الدولي، أو من منظور النظام السعودي. تهدف الدراسة إلى التوصل إلى طرق مختلفة لتعزيز حماية حقوق كبار السن، أهم هذه الطرق تتمثل في الإشارة إلى فوائد إصدار وثيقة دولية موحدة تجمع جميع حقوق كبار السن الأساسية، وإجراء مقارنة بين وضعهم القانوني وبين الوضع القانوني للأشخاص ذوي الإعاقة؛ وذلك من أجل استخلاص أوجه الشبه وأوجه الاختلاف بشكل يساهم في تعزيز حقوق كبار السن. توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج، أهمها تميز النظام السعودي في تحقيق الحماية المطلوبة لكبار السن، كذلك يمكن الاستفادة بشكل كبير من الحقوق المعترف بها للأشخاص ذوي الإعاقة، لتوسيع نطاق حماية حقوق كبار السن، سواء في القانون الدولي أو النظام السعودي.

الكلمات المفتاحية

حقوق كبار السن، القانون الدولي، النظام السعودي، حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

Abstract

The elderly are one of the most important groups in any society; their contribution to society with their experience and wisdom makes them a valuable asset to that society. Accordingly, it becomes important to study and analyze the legal nature of the rights they enjoy, whether from the perspective of international law or from the perspective of the Saudi law. The study aims to find different ways to enhance the protection of the rights of the elderly, the most important of which is to point out the benefits of issuing a unified international document that includes all the basic rights of the elderly, and to compare their legal status with the legal status of persons with disabilities; in order to extract similarities and differences in a way that contributes to enhancing the rights of the elderly. The study reached several results, the most important of which is the distinction of the Saudi law in achieving the required protection for the elderly. It is also possible to greatly benefit from the rights recognized for persons with disabilities to expand the scope of protection of the rights of the elderly, whether in international law or the Saudi law.

Key Words

Rights of the Elderly, International Law, Saudi Law, Rights of Persons with Disabilities

مقدمة

مع استمرار تقدّم سكان العالم في السن، أصبحت حقوق كبار السن مصدر قلق متزايد، وذلك بسبب مواجهتهم لعدد من التحديات التي قد تعيق تمتعهم ببعض حقوقهم، مما يتطلب ضرورة النظر فيها ومعالجتها على المستويين الدولي والمحلي. فمن خلال هذه الورقة العلمية، نحاول أن نربط المفاهيم والرؤى السائدة وقوة الوثائق القانونية الإقليمية والدولية في هذا الشأن المعاصر. إن احتمالية تهميش كبار السن يركز على افتراضات حول الافتقار إلى القدرات والضعف والحاجة إلى الحماية بسبب تقدم الأفراد في السن. لذلك، فإن حقيقة تقدم أعمار السكان هو أمر لا يمكن فصله عن التكامل الاجتماعي والضمان الاجتماعي، وتمكين الأفراد، والحماية القانونية، وغيرها من الأمور ذات العلاقة.^(١)

من الناحية العملية، فإن مساهمة كبار السن في أي مجتمع، بخبراتهم وحكمتهم، تجعلهم من الأصول الثمينة لذلك المجتمع، وبهذا ينبغي ألا ينظر إليهم فقط من منظور برامج الرعاية الاجتماعية على أنهم مجرد مستفيدين من الدعم والمساعدة، بل يجب أن يتم التعامل معهم من منظور حقوق الإنسان وعلى أنهم أصحاب حقوق متساوية مع غيرهم من أفراد المجتمع.

ولقد اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في عام ٢٠٠٦م، وهذه الاتفاقية هي أول وثيقة دولية ملزمة تتناول حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في جميع أنحاء العالم. وتشمل المبادئ الأساسية للاتفاقية حق

(١) آمال صادق، نمو الإنسان من مرحلة الجنين إلى مرحلة المسنين، مكتبة الأنجلو المصرية، ٢٠١٤م، ص ٦٨-٧١.

جميع الأشخاص ذوي الإعاقة في المشاركة والإدماج الكاملين والفعالين في المجتمع.^(١) ولتحقيق هذا الهدف، يجب تكيف التعليم، والعمالة، والرعاية الصحية، ونظم الخدمات الاجتماعية، والنقل، والتكنولوجيا، والمجتمع عمومًا، لضمان أن تكون جميعها متاحة ومناسبة للأشخاص ذوي الإعاقة من جميع الأعمار. وقبل اعتماد اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، سنت العديد من البلدان قوانين محلية خاصة بها تتعلق بالإعاقة. كما طبقت المناطق الموثيق والمعاهدات الإقليمية لحقوق الإنسان على حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. في المقابل، لا توجد اتفاقية دولية خاصة بحقوق كبار السن على مستوى المجتمع الدولي، فهناك بعض الدول التي قامت بإصدار قوانين وأنظمة خاصة بحقوق كبار السن. تناقش هذه الدراسة ما إذا كان الاهتمام بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة يمثل خطوة هامة نحو تحقيق المساواة والحياة الكريمة لكبار السن وإمكانية حصولهم على حقوقهم، سواء أكانوا من ذوي الإعاقة أم من الأصحاء.

بالإضافة إلى زيادة إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع، فقد أدت التحسينات في الطب الحديث، وتحسين مستويات المعيشة، إلى ظهور مجموعة جديدة من الأشخاص ذوي الإعاقة الذين يعيشون الآن حتى مرحلة الشيخوخة في العديد من البلدان في جميع أنحاء العالم. على الرغم من أن المشكلات المتعلقة بالشيخوخة قد تختلف في مظاهرها، وحجمها، وشدها، من بلد إلى بلد، أو من مدينة إلى مدينة، أو حتى من حي إلى حي؛ إلا أن الشيخوخة بلا شك تمثل تجربة إنسانية مشتركة.^(٢)

(١) معاذ عبد الله الربيعي، حقوق كبار السن: دراسة ثقافية في نظام حقوق كبار السن ورعايته في المملكة العربية السعودية، ١٧ (١)، مجلة العلوم الشرعية، جامعة القصيم، ٢٠٢٣م، ص ٣-٧.

(٢) آمال صادق، نمو الإنسان من مرحلة الجنين إلى مرحلة المسنين، مكتبة الأنجلو المصرية، ٢٠١٤م، ص ١٣-١٧.

وبالنظر إلى أن الأشخاص ذوي الإعاقة وغير ذوي الإعاقة يعيشون مدة أطول، علينا أن نتساءل: إلى أي مدى تحمي القوانين الدولية لحقوق الإنسان حقوقهم؟ وهل ينبغي لها ذلك؟ وعلى وجه التحديد، كيف تؤثر اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في حقوق كبار السن بموجب القانون الدولي؟ هذه الدراسة تطرح وجهة نظر مفادها أن اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لديها الكثير لتقدمه للمسنين، سواء من حيث أحكامها الموضوعية أو مثلاً على ما يمكن تحقيقه من خلال جهود الدعوة لتدوين حماية حقوق الإنسان بموجب القانون الدولي.

تبدأ هذه الدراسة بمناقشة تعريف فئة كبار السن، ومفهوم حقوق كبار السن، وأوجه الحماية القائمة لحقوق كبار السن في القانون الدولي والنظام السعودي. المبحث الثاني يستعرض سبل تعزيز حماية حقوق كبار السن، إذ من أهمها الاعتراف بحاجة كبار السن إلى الحماية، وإصدار معاهدة دولية جامعة لجميع حقوق كبار السن، كما هو الحال بالنسبة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، الذين أصبحت لديهم اتفاقية دولية خاصة بهم، إذ يناقش المبحث بالتفصيل آلية استفادة كبار السن من الحقوق المعترف بها للأشخاص ذوي الإعاقة في القانون الدولي والنظام السعودي. وأخيراً، يستعرض المبحث إمكانية توسيع نطاق حماية حقوق كبار السن في مجال القانون الدولي، من خلال استعراض إيجابيات إصدار وثيقة دولية تجمع جميع حقوق كبار السن فيها، وما قد ينتج عن ذلك من تشجيع وحث للدول من أجل القيام بإصدار أنظمة خاصة تتعلق بحقوق كبار السن.

مشكلة الدراسة

تتمحور مشكلة الدراسة حول تحديد الحقوق التي يتمتع بها كبار السن، فعلى الرغم من وجود بعض القوانين والأنظمة الخاصة بهذه الفئة من الأفراد، إلا أن عددها محدود، خاصة على الصعيد الدولي، مما يتطلب ضرورة دراستها وتحليلها، خاصة من

منظور حقوق الإنسان، وتوضيح أهمية إصدار المزيد من القوانين التي تعزز حماية حقوق كبار السن، سواء على الصعيد الدولي أو المحلي.

أهمية الدراسة

تكمّن أهمية الدراسة في ضرورة توضيح الطبيعة القانونية لحقوق كبار السن، مما سيساهم إيجابياً في توعية كبار السن بحقوقهم، سواء أكان ما يخص أفراد أسرهم، أم الدور الاجتماعية المختلفة. تشير الدراسة أيضاً إلى وسائل متعددة لتطوير ودعم هذه الحقوق، سواء على مستوى القانون الدولي أو النظام السعودي، أهمها توضيح آلية الاستفادة من الحقوق المعترف بها للأشخاص ذوي الإعاقة، وبيان آلية توظيفها لتحقيق حماية أكبر لحقوق كبار السن.

أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى:

- بيان خصوصية مشكلات كبار السن، والإقرار بوجود حقوق إنسان خاصة بهم، بما يوحى بوجود حاجة ملحة لإيجاد معاملة خاصة بشأنهم أو تظهر لهم بالقدر نفسه الأولوية التي تعطى للنساء أو الأطفال، أو أي فئة أخرى خاصة تستحق حماية استثنائية. ولا شك أن المشكلة عاجلة في كل جوانبها.
- تعمل الدراسة على بحث الأهمية الكبيرة لصياغة وثيقة دولية موحدة لحقوق كبار السن تضمن التعامل معهم بشكل مناسب على المستوى الدولي.
- تسعى الدراسة إلى توضيح آلية الاستفادة من القوانين والأنظمة الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة لدعم حقوق كبار السن.

منهجية الدراسة

تقوم الدراسة على المنهج المقارن والتحليلي، إذ شملت مباحثها العديد من القوانين الدولية، مثل اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وبعض الأنظمة السعودية، أهمها نظام حماية الأشخاص ذوي الإعاقة، ونظام حقوق كبير السن ورعايته السعودي.

الدراسات السابقة

١- عبد الفتاح محمد عبد الفتاح، وطارق السيد بدران، حقوق المسن في الفقه الإسلامي والقانون؛ بالإشارة للحالة في مصر والسعودية، المؤتمر العلمي السابع لكلية الحقوق، جامعة طنطا، ٢٠٢٢م.

تناولت تلك الورقة العلمية حقوق كبار السن في الفقه الإسلامي والنظام السعودي والمصري، وقامت بتحديد أهم الحقوق الموجودة في الشريعة الإسلامية وفي كل من النظام السعودي والنظام المصري. وقد أكدت الدراسة على ضرورة التوعية بأهمية حقوق كبار السن. بالرغم من وجود أوجه تشابه بين تلك الورقة العلمية ودراستنا هذه من ناحية تناولها موضوع كبار السن، إلا أن الورقة لا تشير إلى القوانين الدولية، بالإضافة إلى أن دراستنا تركز بشكل أكبر على النظام السعودي.

٢- معاذ عبد الله الربيعي، حقوق كبير السن: دراسة ثقافية في نظام حقوق كبير السن ورعايته في المملكة العربية السعودية، ١٧ (١)، مجلة العلوم الشرعية، جامعة القصيم، ٢٠٢٣م.

أولت دراسة الربيعي اهتماماً كبيراً بحقوق كبار السن من الناحية الشرعية، وأشارت أيضاً إلى الجهود التي قدمتها المملكة لتعزيز حقوق كبار السن، وتوصلت إلى

أن النظام السعودي ضمن حقوق كبار السن بشكل أفضل من القانون الدولي. بالرغم من تشابه دراسة الربيعي مع دراستنا في موضوع حقوق كبار السن وإشارتها إلى القانون الدولي أيضاً، إلا أن دراستنا تختلف من جانبين: أولهما أنها قدمت تحليلاً أكثر عمقاً لآلية تعامل القانون الدولي مع حقوق كبار السن. ثانياً، إن دراستنا قامت بتقديم بعض الطرق التي تضمن تدعيم حقوق كبار السن، فضلاً عن إجراء مقارنة بين كبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة في مجال حقوق الإنسان.

٣- عبد الرحمن عبد الله الخلفي، الحماية النظامية لكبار السن: دراسة نظامية تحليلية، ١١ (١)، مجلة أبحاث، جامعة الحديدة، ٢٠٢٤م.

تناولت دراسة الخلفي موضوع حقوق كبار السن من الناحية الشرعية والنظامية في المملكة العربية السعودية، وقامت بتحليل الأدلة الشرعية والأنظمة المختلفة في سبيل التوصل إلى تميز الشريعة الإسلامية والنظام السعودي في حماية حقوق كبار السن. بالرغم من التشابه بين الدراستين، إلا أن دراستنا ركزت على تحليل حقوق كبار السن من الجانب القانوني بصورة أكثر دقة، كذلك شملت دراستنا الاتفاقيات الدولية وتحليلها بشكل أعمق.

المبحث الأول

مفهوم حقوق كبار السن

يستعرض هذا المبحث مفهوم فئة كبار السن، ومن ثم يشير إلى الوضع القانوني لحقوق كبار السن في القانون الدولي، ويحللها. وبالمثل، يحلل المبحث الوضع القانوني لحقوق كبار السن في المملكة العربية السعودية، مما يساهم في إدراك الطبيعة القانونية لحقوق كبار السن، وآلية تطبيقها.

المطلب الأول

تعريف حقوق كبار السن

يندر وجود اتفاق في المصطلحات التي تشير إلى فئة كبار السن، إذ تتناولها تشريعات مختلفة ببلدان مختلفة – أو وثائق قانونية دولية – تحت تسميات مختلفة مثل "الكبار" أو "الأشخاص المتقدمين في السن" أو "الأشخاص الأكبر سنًا" أو "الكبار" أو "الهرمون" أو "العمر الثالث". إلا أن الباحث، ولأغراض هذه الورقة البحثية، قد فضل استخدام كلمة (كبار السن)؛ للإشارة إلى الفئة السكانية الأكبر سنًا.^(١)

(١) عبد الله السدحان، رعاية المسنين في الإسلام، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت، العدد ٣٣، ١٤١٩ هـ، ص ١٢-١٥.

ونظرًا لعدم وجود تعريف شامل لما يشكل مصطلح (كبار السن) فقد كان من الطبيعي أن نقول إن تعريف كبار السن من واقع أنها فئة سكانية يبدو أنه أصعب من تعريف فئة (الأطفال) بالطريقة نفسها. علاوة على ذلك، فليس هناك حد زمني لعمر الكبير، مقبول دوليًا لتعريف تلك الفئة حسب ذلك التحديد العمري. فبالرغم من أن بعض المبادرات الحديثة ألفت الضوء على تلك النقطة، بيد أنه ليس هناك تعريف قانوني قاطع لها، بل ربما لا يكون هناك إجماع عالمي على تلك المسألة. ومع ذلك فإنه من المهم القيام بمحاولات بطريقتين: الأولى هي تحديد "المدة العمري" لكبار السن، والثانية هي تحديد بعض الحقوق المفترض أن تخصص لهم تحديدًا. ولا شك في أن بعضهم قد بذل بعض الجهد لتحديد هذه الفئة العمرية، ولكن من الواضح أن جهودهم تنقصها الدقة. والدليل على ذلك أن كبار السن فئة عمرية تتميز فقط عن باقي فئات السكان بطول أعوام عمرها. فمن الناحية العملية، فإن فكرة التقدم في السن قد تكون ذات أبعاد ثقافية وجغرافية، وتعتمد على متوسط العمر المتوقع، ونمط الحياة، والمستوى المعيشي وغيرها. لذلك، يجب ألا ينصب الاهتمام على الإجماع العالمي على تحديد الحد الأقصى لعمر فئة كبار السن، وإنما ينبغي الوضع في الحسبان معدل الأعمار في المواقع الجغرافية والحالة الاقتصادية للفئة المعنية.

هناك العديد من الوثائق – دولية ووطنية – تعطي بعض الإشارات المبهمة في هذا الصدد. وعلى وفق ما يذهب اليه المختصون في الشيخوخة، فإن من تجاوزوا الستين من العمر يكونون (كبار السن) ويجب أخذهم إلى قطاع "كبار السن" في التركيبة السكانية للدولة.^(١) غير أن عمر المواطنين الكبار قد تم تثبيته عند عمر ٦٥، وذلك حسب تعريف الأمم المتحدة. فبدءاً من عمر (٦٥) فأكثر فإن الفرد يعد من المواطنين الكبار،

(١) عبد الله السدحان، المرجع السابق، ص ١٩.

وذلك في جميع الدول المتقدمة في العالم، بالرغم من وجود العديد من الاستثناءات التي يقول أحدها بأن الفرد كبير السن يبدأ من سن الستين.

حتمًا، يطفو على السطح الآن تساؤل بشأن وصول الشخص إلى حد كبر السن، ما هي الحقوق التي يصبح له الحق في التمتع بها بشكل خاص؟ إن السياق العام لجدل حقوق الإنسان يشير إلى أن الرجال والنساء من كبار السن، لهم بعض الحقوق مثل أي شخص آخر. إذ إن حقوق الإنسان هي الحقوق التي يحق للناس التمتع بها فقط لأنهم بشر. ولأن الحماية العامة، تحت وثائق حقوق الإنسان ذات الصلة، غير مناسبة للتعامل مع جميع الموضوعات؛ فإنه يجب أن تكون هناك مجموعة حقوق تنطبق بصورة خاصة عليهم، على أساس من الأفضلية.

من المثير للاهتمام، إن خصوصية تلك الحقوق التي يستحق كبار السن التمتع بها قد صُنفت بشكل معقول تحت "نموذج قانون حول حقوق كبار السن" يحدد مجموعة من الحقوق على أنها حقوق كبار السن. تشمل تلك الحقوق – على سبيل المثال لا الحصر –: الحق في الكرامة؛ والحق في التحرر من الاستغلال، الحماية من التجاهل أو الإساءة؛ والحق في التحرر من التمييز؛ والحق في رعاية صحية مناسبة؛ والحق في المشاركة في المجتمع؛ والحق في العمل. وبعض الصور الأخرى لحقوق كبار السن تصنيف إلى تلك الحقوق الحق في المعلومات؛ والحق في كسب الدخل، وفي الضمان الاجتماعي والوصول للموارد، والحق في التعليم.^(١)

نظرًا لاستمرار الجدل حول إمكانية تصنيف الحقوق، فإن أفضل وصف لطبيعة حقوق كبار السن يأتي في ضوء انقسام المناقشات حول الحقوق بحسبانها سياسية أو

(1) Maeve O'Rourke, Human Rights and the Care of Older People, Oxford, 2024, P. 31-35.

مدنية أو اجتماعية واقتصادية أو من حيث فرضها بشكل تدريجي، أو من حيث إمكانية إنفاذها من فورها.^(١)

وبناء على ما سبق، فإن مجموعة الحقوق سابقة الذكر والمستحقة لكبار السن يمكن أن توصف بشكل مختلف، بعضها طبيعته مدنية وسياسية لأنها مجانية، ويمكن تحقيقها من فورها، وهي قابلة للإدارة بطبيعتها، وبعضها اقتصادية واجتماعية وثقافية لأنها نطاق معقد بشكل يجعلها غير قابلة للإدارة، مثل التطلع أو الأهداف، وهي مبهمة وتدرجية في طبيعتها. وبناء عليه، يرى كثيرون أن المجموعة الأولى من الحقوق قابلة للتبرير، والمجموعة الثانية غير قابلة للتبرير.

التعليق العام رقم (٦) للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بشأن حقوق كبار السن في عام ١٩٩٥م، يعيد تكرار الكثير من الحقوق لكبار السن. فمثلاً، الحق في الرعاية الصحية، والحق في التعليم، وحق الجميع في المشاركة في الحياة الثقافية، والضمان الاجتماعي، أو مناهضة التمييز. ويقدم تقرير آخر إرشادات موسعة حول حقوق كبار السن، مثل الحق في الصحة، ومستوى حياة مناسب – ويشمل ذلك الطعام والسكن والعمل والضمان الاجتماعي. وعليه، قد تبدو بعض حقوق كبار السن تابعة للفئة الأخيرة – أي غير القابلة للتبرير. ولكن هذه العلاقة المنقسمة بين الحقوق جدلية للغاية.

من المعروف أن كل حقوق الإنسان شاملة وغير منقسمة، ويعتمد بعضها على بعض، ويرتبط بعضها ببعض. فلذلك فإنه يجب على المجتمع الدولي أن يعامل حقوق الإنسان على المستوى العالمي بطريقة منصفة وعادلة، على قدم المساواة وبنفس التأكيد.

(١) طلعت حمزة الوزنة، أرقام وحقائق عن المسنين في العالم المملكة العربية السعودية، وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، ٢٠٠٠م، ص ٣١-٣٣.

لذلك، يجادل بعضهم أن وضع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية خارج متناول المحاكم هو أمر لا يتفق مع مبدأ عدم قابليتها للانقسام، وذلك إذا كنا سنفهم هذا المبدأ على أنه أكثر من مجرد تطلعات وطموح.^(١)

المطلب الثاني

حقوق كبار السن في القانون الدولي

لا توجد معاهدة دولية مستقلة وملزمة لحماية حقوق المسنين حتى الآن، ومع ذلك، لا يعني ذلك أن الأشخاص الذين تزيد أعمارهم عن ٦٥ عامًا أو أكثر يفتقرون تمامًا إلى الحماية القانونية بموجب القانون الدولي. إذ إن عدة معاهدات قائمة تشير، على وجه التحديد، إلى حقوق معينة للمسنين. وتطبق معاهدات أخرى على فئات "أخرى" فسرت على أنها تشمل المسنين.^(٢)

منذ عام ١٩٤٨م، تضمن الإعلان الأمريكي لحقوق الإنسان وواجباته إشارة إلى حقوق المسنين في المادة (١٦)، التي تنص على أن لكل شخص الحق في الضمان الاجتماعي الذي يحميه من عواقب البطالة والشيخوخة وأية إعاقات تنشأ عن أسباب خارجة عن إرادته تجعل من المستحيل عليه جسدًا أو عقليًا أن يكسب عيشه. بالإضافة إلى ذلك، فإن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام ١٩٤٨م، وهو نموذج لجميع قوانين

(١) طلعت حمزة الوزنة، المرجع السابق.

(٢) عبد الرحمن عبد الله الخلفي، الحماية النظامية لكبار السن: دراسة نظامية تحليلية، ١١ (١)، مجلة أبحاث، جامعة الحديدة، ٢٠٢٤م، ص ٦-١١.

وتشريعات حقوق الإنسان الدولية اللاحقة، يتضمن إشارة إلى حقوق المسنين في المادة ٢٥(١) وهي تنص على أن لكل شخص الحق في مستوى معيشي يكفي لضمان الصحة والرفاه له ولأسرته، بما في ذلك الغذاء والملبس والسكن والرعاية الطبية والخدمات الاجتماعية الضرورية، وله الحق في الأمن في حالة البطالة، أو المرض، أو العجز، أو التمرل، أو الشيخوخة، أو غير ذلك من الظروف الخارجة عن إرادته والتي تفقده أسباب القدرة على الكسب.

ويشير كل من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أيضاً إلى الحقوق التي تهم كبار السن في جميع أنحاء العالم. وبالمثل، تشير معاهدات ووثائق دولية أخرى، وكذلك المواثيق الإقليمية، إلى مجموعات من الناس، يمكن أن تشمل المسنين أيضاً. ومع ذلك، فإن أي من هذه المعاهدات لم توفر للمسنين حماية شاملة وملزمة لحقوق الإنسان.

وقد عممت منذ عقود مقترحات بشأن معاهدة خاصة بالمسنين، بدءاً بمشروع قرار قدمته الأرجنتين إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ١٩٤٨م، وظل هذا القرار مدرجاً في جدول الأعمال لسنوات عديدة، ولكن لم يتم شيء بشأن ذلك حتى عام ١٩٦٩م، عندما طلبت مالطة أن تنظر الجمعية العامة في بند جدول الأعمال المعنون (مسألة كبار السن والمعمرين). واعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة هذا البند في عام ١٩٧٣م. وفي هذه الوثيقة، حثت الجمعية العامة الدول الأعضاء على تعزيز مساهمة كبار السن في التنمية الاجتماعية والاقتصادية، والحد من المواقف والسياسات والتدابير التمييزية في ممارسات التوظيف القائمة على العمر فقط، حيثما وكلما سمح الوضع العام بذلك. وعلى وجه التحديد، في قرارها المنفصل بشأن الضمان الاجتماعي للمسنين، الذي اعتمد في التاريخ نفسه إذ حثت الجمعية العامة الحكومات الأعضاء على توفير مدفوعات

الضمان الاجتماعي الكافية للمسنين، ومؤسسات كافية لرعاية كبار السن الذين يحتاجون إلى علاج طبي، ومرافق عمرارية وسكنية كافية.^(١)

إن أهم إجراء اتخذته الأمم المتحدة فيما يتعلق بالمسنين بموجب القانون الدولي كان قد بدأ في عام ١٩٧٨م عندما قررت الأمم المتحدة عقد (الجمعية العالمية للشيخوخة) في عام ١٩٨٢م. وقد عقدت الجمعية في فيينا وحضرها (١٢٤) دولة. لقد جعلت هذه الجمعية، لأول مرة، الحق في الشيخوخة بوصفه حقاً من حقوق الإنسان. وأصدرت الجمعية العامة تقريراً يتضمن إعلاناً من (٤٠) صفحة يؤكد أن الحقوق الأساسية وغير القابلة للتصرف الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان تنطبق بالكامل على المسنين.

إن مضمون خطة عمل فيينا الدولية للشيخوخة يتجاوز الاعتراف بالحقوق المتساوية لكبار السن في مجالات مثل الصحة، والتغذية، والإسكان والبيئة، والرعاية الاجتماعية وتأمين الدخل، والتوظيف والتعليم، وتشمل العديد من التوصيات المفيدة والمبتكرة لمساعدة المسنين وحمايتهم، وتعزيز شعورهم بالرفاه، وزيادة إنتاجيتهم في المجتمع. ركزت الخطة على التنمية وبيان المبادئ والتوصيات الخاصة بمجالات مثل الأسرة، والرفاهية الاجتماعية، والصحة، وتأمين الدخل. وتعيد الخطة كذلك التأكيد على إمكانية تطبيق مبادئ وأهداف الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وخاصة فيما يتعلق بالحقوق الخاصة لكبار السن، والإقرار بأن الحق في الحرية والمساواة والكرامة لا يتغير عند تقدم السن. وبما أن التمييز أمر غير مقبول أخلاقياً – أياً كان نوعه ومكانه – فإن

(١) الإستراتيجية العربية لكبار السن، مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب ٢٠١٩م.

التمييز على أساس العمر يجب أن يقاوم بالطريقة نفسها التي تمت بها مقاومة التمييز على أساس النوع في الوقت الحالي.^(١)

علاوة على ذلك، كان الموضوع الرئيسي لمؤتمر فيينا هو أن تجربة الشيخوخة هي تجربة متعددة الثقافات تفوق فيها أوجه التشابه أوجه الاختلافات. وبناء على ذلك، كان أحد الأهداف الرئيسية للجمعية تشجيع الدول القومية على مراعاة الاحتياجات الخاصة للمسنين في جميع الجوانب وبخاصة في وضع السياسات وتنفيذها، وتسهيل مشاركة المسنين في المجتمع إلى أقصى حد ممكن. وكان من بين التوصيات الرئيسية المحددة الواردة في خطة عمل الجمعية العامة ما يلي:

- ١- تجنب فصل كبار السن في الحياة الاجتماعية، وعلى وجه الخصوص، يجب أن تساعد الترتيبات السكنية للمسنين في تأمين اندماجهم الاجتماعي.
- ٢- توفير الرعاية المنزلية للمسنين الذين يعانون من مشكلات صحية كلما أمكن ذلك. كما يجب تجنب اتخاذ تدابير أكثر صرامة وعزلة، مثل استبقائهم في المستشفيات، وذلك قدر الإمكان. ويجب وضع بدائل للرعاية الصحية تمكن المسنين من العيش باستقلالية قدر الإمكان.
- ٣- اتخاذ خطوات لتيسير الانتقال من حياة عمل كاملة إلى التقاعد.
- ٤- رفض السياسات الحكومية والمفاهيم النمطية المتعلقة بقدرات المسنين واحتياجاتهم، ولا سيما الفكرة القائلة بأن التقدم في السن يساوي العجز.
- ٥- إعادة تأكيد الاعتراف بالشيخوخة بوصفها تجربة إنسانية مشتركة، مما يساهم إيجاباً في فهم الشيخوخة.

(١) عبد الكريم بو حميدة، حقوق المسنين في ظل المواثيق الدولية والقوانين العربية الداخلية، الجزائر ٢٠١٣م، ص ٧٦-٨٠.

من الملاحظ أن خطة فيينا ليست غير ملزمة للدول الأطراف فحسب، بل يغيب عنها بشكل ملحوظ وجود أي إلزام على الدول أن تقوم باستعراض وتنقيح قوانينها المحلية من أجل تحسين حماية حقوق المسنين داخل حدودها.

في عام ٢٠٠٠م، اعتمدت اتفاقية لاهاي بشأن الحماية الدولية للبالغين والتي طال انتظارها. والغرض من اتفاقية لاهاي هو تجنب أو حل النزاعات القانونية الدولية بشأن رعاية وحضانة الأشخاص "الذين يعانون من عجز أو قصور في ملكاتهم الشخصية وممتلكاتهم. وتضمن هذه الاتفاقية أن أدوات التخطيط القانوني، مثل التوجيهات الطبية المسبقة المنفذة في بلد ما، صالحة قانونًا وقابلة للتنفيذ في البلدان الأخرى. وهذه التوجيهات مهمة بشكل خاص إذ يسافر المزيد والمزيد من كبار السن دوليًا.^(١)

هناك وثائق دولية إضافية لحماية حقوق المسنين في سياقات أخرى أيضًا. فعلى سبيل المثال، يرد ذكر المسنين على وجه التحديد بوصفهم إحدى "الفئات الأخرى" في معاهدات مثل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، التي تنص على أن تقدم الدول الأطراف الضمان الاجتماعي للمسنات على أساس غير تمييزي، ولا سيما في حالات التقاعد والبطالة، والمرض، والعجز، والشيخوخة. وبالمثل، تنص المادة (٥) من اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن التمييز في التوظيف وشغل الوظائف على أنه يجوز للدول الأطراف اعتماد "تدابير خاصة مصممة لتلبية المتطلبات الخاصة للأشخاص الذين، لأسباب مثل الجنس، أو العمر، أو الإعاقة، أو المسؤوليات الأسرية، أو الوضع الاجتماعي، أو الثقافي المعترف به عمومًا، يكونون بحاجة إلى حماية أو مساعدة خاصة. على الرغم من أن الشاغل الرئيسي لهذه المعاهدة هو منع التمييز في مجال العمل، إلا أنها توفر الدعم لتدابير خاصة للحماية القانونية الدولية على أساس العمر.

(١) عبد الكريم بو حميدة، المرجع السابق.

وتمنح المواثيق الدولية الأخرى حقوقاً محددة على أساس السن فقط. فعلى سبيل المثال، تحظر المادة ٤(٥) من الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان فرض عقوبة الإعدام على الأشخاص الذين تتجاوز أعمارهم (٧٠) سنة. كما أن المادة ٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية تحظر التعذيب والعقوبة القاسية، وكذلك تحظر إجراء التجارب الطبية أو العلمية على الأشخاص غير القادرين على إعطاء الموافقة، بما في ذلك الأشخاص الذين يعانون من الخرف المرتبط بالعمر، وعلى كبار السن الذين لا يعطون موافقتهم الكاملة.

وعلاوة على ذلك، وحتى قبل عام ٢٠٠٦م وقبل اعتماد اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، أكدت لجنة الأمم المتحدة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية موقفها، في التعليق العام (٥)، بأن الأشخاص ذوي الإعاقة - سواء كانوا من الشباب أو كبار السن على حد سواء - سيُدرجون على أنهم جزء من "الفئات الأخرى". وبالإضافة إلى الأشخاص ذوي الإعاقة، حددت اللجنة فئات أخرى، بما في ذلك المسنون، الذين يكونون معرضين للخطر بشكل خاص. وينبغي للدول أن تعتمد تدابير خاصة للوفاء بالتزاماتها بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وبالإضافة إلى ذلك، وفيما يتعلق بالتعليق العام (٦)، أقرت اللجنة بأن هناك العديد من كبار السن الذين لا يملكون وسائل دعم كافية، والذين يحتلون مكانة بارزة بين الفئات الأكثر ضعفاً وتهميشاً وانعداماً للحماية.^(١)

ومن المواثيق الإقليمية التي اتخذت إجراءات على الصعيد الإقليمي لمعالجة حقوق المسنين، الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، التي تنص المادة ١٨(٤) منه على أن "للمسنين والمعوقين الحق في تدابير حماية خاصة تتناسب مع احتياجاتهم البدنية

(١) عبد الكريم بو حميدة، المرجع السابق، ص ٥٥-٥٧.

أو المعنوية". وبالمثل، فإن المادة (١٧) من بروتوكول سان سلفادور تنص على أن "لكل شخص الحق في حماية خاصة في الشيخوخة"، كما هو الحال مع المادة (٢٥) من ميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي التي تعترف وتحترم حقوق كبار السن في أن يعيشوا حياة كريمة ومستقلة وأن يشاركوا في الحياة الاجتماعية والثقافية. كذلك، جاء الميثاق العربي لحقوق الإنسان ١٩٩٧م لينص صراحة على مسؤولية الدولة عن "الرعاية الكاملة والحماية الخاصة" لكبار السن. آخر وأعد وثيقة قانونية هي ميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي ٢٠٠٠م الذي يحظر التمييز بناء على السن، ويحترم حق كبار السن في عيش حياة كريمة ومستقلة، وحققهم في المشاركة في الحياة الاجتماعية والثقافية؛ ويفصل كذلك الحق في الضمان الاجتماعي في السن المتقدمة. علاوة على ذلك، فإن المادة (١٢) من (الميثاق الاجتماعي الأوروبي المعدل) تنص على اتفاق بين الأطراف بإنشاء نظم ضمان اجتماعي.^(١)

وبالرغم من كل تلك الوثائق، فليس هناك معالجة قانونية مناسبة حتى الآن للتعامل بقوة مع مشكلة كبار السن. الجزء القادم من الورقة يشهد على ذلك. ومع ذلك، فبينما نستعرض الموائيق والتشريعات الدولية والإقليمية التي تم إصدارها لتعزيز حقوق كبار السن، كمجموعة، يبدو أن الأغلبية منها تركز النظرة التي ترى أن كبار السن بحاجة إلى الحماية، وليس بوصفهم أصحاب حقوق. في الواقع، يكشف البحث السريع عن مصطلحات "كبار السن" أو "الشيخوخة" بموجب القانون الدولي، عن مجموعة من دراسات قانونية عن موضوعات، مثل الوصاية، والضمان الاجتماعي، والرعاية الطبية التي توفرها الدولة. وبوجه عام، فإن هذه الدراسات لا تناقش حقوق كبار السن في العمل،

(1) Bridget Lewis, Kelly Purser, Kirsty Mackie, The Human Rights of Older Persons, Springer, 2020, P. 68-73.

أو في كسب الرزق، أو الاندماج في حياة المجتمع، أو في الحرية والحياة الكريمة والاستقلال الذاتي، أو حق الإنسان العام في الاستمتاع بمرحلة الشيخوخة.^(١)

ولكن هذا لا يعني أن حقوق كبار السن وكرامتهم ليست مسألة جديرة بالاهتمام العلمي، أو أنه لا توجد موثيق دولية وإقليمية قائمة على الحقوق فيما يتعلق بكبار السن. على سبيل المثال، في عام ١٩٩١م، أصدرت الجمعية العامة لمبادئ الأمم المتحدة لكبار السن، والتي تم تجميعها في (١٨) مبدأ صُنفت تحت (٥) أفكار رئيسية تشير إلى بعض الحقوق التي يجب تحقيقها خاصة لكبار السن. وتشمل - دون حصر - الاستقلال، المشاركة، الرعاية، الاكتفاء الذاتي والكرامة للأشخاص الأكبر سنًا. جوهر هذه المبادئ هو حاجة كبار السن للرعاية، والكرامة، والاستقلال، والاكتفاء الذاتي، وفرصة المشاركة في الحياة الأسرية والمجتمعية. تعكس هذه المبادئ الحاجة إلى إيجاد توازن بين إدماج كبار السن في المجتمع والإقرار بالتنوع الهائل في مواقف كبار السن، ليس فقط بين الدول وإنما كذلك داخلها وبين الأفراد.

علاوة على ذلك، حتى مع وجود مبادئ الأمم المتحدة لكبار السن والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، كان حال كبار السن أسوأ بكثير من المجموعات الأخرى من حيث الحماية الدولية لحقوق الإنسان، إذ تم تجاهلهم في الغالب من المجتمع، ونتيجة لذلك، واجهوا العديد من العقوبات المادية والاجتماعية التي حرمتهم من الحقوق والحياة الكريمة بموجب القانون الدولي. في عام ١٩٩٨م، تم تخصيص يوم عالمي للأشخاص كبار السن، وكان ذلك تحت عنوان (نحو مجتمع لكل الأعمار)، علاوة على ذلك، فقد أعلنت الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٩٩ (عامًا دوليًا للأشخاص كبار السن) حتى

(١) فؤاد عبد المنعم أحمد، حقوق المسنين وواجباتهم في الإسلام، مجلة الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، العدد ١٨، ٢٠٠٢م، ص ١٩-٢٢.

الآن، أحدث تلك الآليات هو خطة مدريد الدولية للتحرك بشأن تقدم السن لعام ٢٠٠٢م، والتي تهدف إلى الاستجابة لفرص وتحديات فئة كبار السن في القرن الحادي والعشرين والترويج لتطوير مجتمع لجميع الأعمار. وتضم الخطة ثلاث مناطق أولوية تشمل التنمية؛ وتعزيز الصحة والرفاهية في السن الأكبر، وضمان وجود بيئات دعم وتمكين، وإزالة التمييز القائم على العمر، والترويج لحقوق كبار السن الإنسانية، هي موضوعات تظهر بالفعل في هذه الوثيقة غير الملزمة، إذ إن أثرها قطعاً غير مؤثر لعدد من الدول يبلغ (٤٢) دولة من بين (١٩٢) استجابت وقتها لطلب معلومات عن تنفيذها في القرار نفسه. إن الأسباب واضحة تماماً، إنها ليست معاهدة حقوق إنسان. وليس للدول أي التزام قانوني بتنفيذ أي من توصيات خطة مدريد، وليست هناك آلية مراقبة مستقلة. علاوة على ذلك، فإنها لا تشكل إطار عمل شامل لحقوق الإنسان، وإن جميع موضوعات حقوق الإنسان المهمة لكبار السن - مثل المساواة أمام القانون، وعدم التمييز، والوصول لعلاجات فعالة، والتحرر من التعذيب وباقي أشكال المعاملة أو العقاب القاسي، غير الإنساني أو المهينة - لا تشملها الخطة.^(١)

وفي عام ٢٠١٠م، أسست الجمعية العامة للأمم المتحدة مجموعة العمل مفتوحة العضوية الخاصة بالتقدم في السن. الغرض الأساسي من تلك المجموعة هو تعزيز حماية حقوق الإنسان لكبار السن. ويحمل ذلك مغزى خاصاً، إذ أنها المرة الأولى لوضع هذا النوع من العمليات للدول الأعضاء في الأمم المتحدة لبحث واستكشاف كيفية تقديم حماية أفضل لحقوق كبار السن. علاوة على ذلك، فقد ولد التحالف العالمي لحقوق كبار السن في ٢٠١١م من رحم الحاجة لتقوية حقوق كبار السن وأصواتهم على المستوى العالمي، وجاء ذلك نتاج جهود تعاون بين تسع منظمات.

(١) وفاء صالح الصفتي، رعاية المسنين بين النظرية والتطبيق، دار الثقافة، ٢٠١٧م، ص ٩٦-١٠١.

بناء على ما سبق، وعلى الرغم من عدم وجود وثيقة موحدة تحدد حقوق كبار السن على الصعيد الدولي، يمكن لخصيص أبرز حقوق كبار السن التي أكدت عليها المواثيق الدولية المختلفة السابق ذكرها فيما يلي:

- ١- حق كبار السن في عيش حياة كريمة ومستقلة، وحققهم في المشاركة في الحياة الاجتماعية والثقافية.
- الحق في الرعاية الصحية، بما في ذلك الغذاء والملبس والسكن والرعاية الطبية والخدمات الاجتماعية الضرورية.
- ٢- الحق في التوظيف والتعليم، والحد من المواقف والسياسات والتدابير التمييزية في ممارسات التوظيف القائمة على العمر فقط.
- ٣- الضمان الاجتماعي.
- ٤- حظر التمييز بناء على السن.
- ٥- تعزيز مساهمة كبار السن في التنمية الاجتماعية والاقتصادية.^(١)

(1) Claudia Martin, Diego Rodríguez-Pinzón, Bethany Brown, Human Rights of Older People, Springer, 2015, P. 9-16.

المطلب الثالث

حقوق كبار السن في النظام السعودي

اهتمت الأنظمة واللوائح في المملكة العربية السعودية بحقوق كبار السن ورعايتهم، إذ يمكن تتبع ذلك من خلال الاستشهاد بالنظام الأساسي للحكم، الصادر بموجب الأمر الملكي رقم (٩٠/أ) وتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ، التي نصت المادة (٢٧) منه على أن الدولة تكفل (حق المواطن وأسرته، في حالة الطوارئ، والمرض، والعجز، والشيخوخة، وتدعم نظام الضمان الاجتماعي، وتشجع المؤسسات والأفراد على الإسهام في الأعمال الخيرية). ويمكن الإشارة كذلك إلى المادة (٢٦) التي تؤكد وتنص على أن الدولة تحمي حقوق الإنسان، على وفق الشريعة الإسلامية، مما يعني أن جميع الحقوق التي كفلتها الشريعة الإسلامية لكبار السن، هي جزء من النظام السعودي.

ومن أهم الخطوات الفعالة في تعريف مفهوم كبار السن في المملكة العربية السعودية ونشر ثقافة المحافظة على حقوقهم، إصدار نظام خاص بهم، هو نظام حقوق كبير السن ورعايته، بموجب المرسوم الملكي رقم (م/٤٧) وتاريخ ١٤٤٣/٠٦/٠٣هـ، ولائحته التنفيذية الصادرة بموجب القرار الوزاري رقم (١٨٢٠٥٤) وتاريخ ١٤٤٣/١٠/٠٩هـ. بالرغم من تحديد النظام لعدد كبير من حقوق كبار السن، إلا أنه لم يكتف بذلك، إذ أكد على أولوية تطبيق أي حكم موجود في أي نظام آخر أو اتفاقية دولية وقعت عليها المملكة، طالما أنه يكفل حماية أفضل لحقوق كبار السن.

وقد تم تعريف حقوق كبار السن بأنها (كل ما لكبير السن من حقوق شرعية ونظامية، ويشمل ذلك الحقوق المالية والاجتماعية والجسدية والمعنوية)، إذ يتمحور مفهوم حقوق كبار السن على توفير الحاجات الضرورية اللازمة لكبير السن من سكن،

ومأكل، وملبس، وعناية صحية، وجسدية، ونفسية، واجتماعية. وقد عرفت اللائحة التنفيذية كبير السن بأنه كل مواطن بلغ سنه (٦٠) سنة فأكثر. وقد استخدم النظام مصطلح (كبير السن المحتاج) وهو الذي يكون غير قادر على تأمين ضروريات الحياة لنفسه كلياً أو جزئياً نتيجة لقصور في قدراته المالية أو البدنية أو النفسية أو العقلية. وكبير السن يعد محتاجاً؛ إذا كان بإمكانه إثبات عدم قدرته على رعاية نفسه وتأمين ضرورات الحياة، وأن يكون لديه تقرير طبي يوضح الاعتلال أو العجز الذي يعاني منه بشرط أن يكون معتمداً من وزارة الصحة.^(١)

والسبب في تميز النظام ولائحته التنفيذية، هو نص النظام على العديد من الأمور الهامة لكبار السن، أبرزها المهام التي حددها النظام لوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، المسؤول الأول عن حقوق كبار السن في المملكة، بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة، من تلك المهام:

- ١- تمكين كبار السن من العيش في بيئة تحفظ حقوقهم وتصور كرامتهم.
- ٢- نشر التوعية والتثقيف المجتمعي لبيان حقوق كبار السن في المجتمع.
- ٣- توفير معلومات إحصائية موثقة عن كبار السن للاستفادة منها في إجراء الدراسات والبحوث ذات العلاقة. وقد ألزمت اللائحة التنفيذية جميع الجهات الحكومية ذات العلاقة بدعم الباحثين في هذا المجال، وتزويدهم بالبيانات الداعمة لهذه الأبحاث والمشاريع التي تعزز من جودة حياة كبار السن.
- ٤- تنظيم وتنفيذ برامج مناسبة لكبار السن من أجل تعزيز اندماجهم في المجتمع.

(١) عبد العزيز الغريب، المتقاعدون: بعض مشكلاتهم الاجتماعية ودور الخدمة الاجتماعية في مواجهتها، الرياض: مطابع نجد، ١٤١٥هـ، ص ٣٥-٤٢.

- ٥- تشجيع القادرين من كبار السن على العمل في مجالات تناسب قدراتهم.
- ٦- تأهيل المرافق العامة لتكون ملائمة لاحتياجات كبار السن، وتخصيص أماكن خاصة بهم. وقد ألزمت اللائحة التنفيذية كلاً من وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان، ووزارة التجارة، ووزارة السياحة، بتطوير اشتراطات الحصول على الرخص للمرافق لتشمل وضع لافتة لكبار السن في أماكن الجلوس أوفي صفوف الحصول على خدمة، والتحقق من تنفيذها في الجولات التفقدية. بالإضافة إلى إلزام كل جهة حكومية، يندرج تحت نطاق خدماتها كبار السن، بتخصيص مسار مخصص لهم وأماكن جلوس خاصة بهم.
- ٧- حث القطاع الخاص على رعاية كبار السن من خلال إقامة مراكز وأندية اجتماعية.

إن الأصل هو ثبوت حق كبير السن في العيش مع أسرته، التي يجب عليها إيوؤه ورعايته، والاستفادة من أوجه الدعم المتاحة في الجهات الحكومية في حال استحقاق الدعم المقدم منها. وتكون المسؤولية في ذلك على الزوج أو الزوجة إن رغبت، فإن تعذر ذلك، فعلى الأب إذا كان قادراً، ثم أحد أولاده الذكور، فإن تعذر ذلك، فعلى أحد أحفاده الذكور، فإن تعذر ذلك، فعلى أحد إخوته الذكور، علماً بأحقية كبير السن في اختيار العائلة بالرغم من وجود من هو أولى منه. وفي حال عدم الاتفاق أو عدم قيام أي من أفراد الأسرة بالإعالة، فتتولى المحكمة المختصة تحديد العائلة من أفراد أسرته، على أن يراعى في ذلك مصلحة كبير السن، علماً بأحقية أي فرد من خارج نطاق العائلة بالتقدم بطلب إعالة لمحكمة الأحوال الشخصية من خلال إكمال نموذج تقويم العائلة من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، ورفع وتزويد المحكمة به.^(١)

(١) معاذ عبد الله الربيعي، حقوق كبير السن: دراسة ثقافية في نظام حقوق كبير السن ورعايته في المملكة العربية السعودية، ١٧ (١)، مجلة العلوم الشرعية، جامعة القصيم، ٢٠٢٣م، ص ١٣-١٦.

إن من أهم المحظورات التي يجب على العائل الامتناع عنها، سواء كان من أفراد الأسرة أو من خارجها، ما يلي:

- ١ - الإخلال عمداً بحماية حقوق كبار السن.
 - ٢ - التصرف في أموال كبار السن بدون الحصول على موافقتهم.
 - ٣ - قيام المسؤول عن أموال كبار السن، بإساءة التصرف عمداً في أموالهم.
- وفي حال إتيان العائل بأحد هذه المحظورات، فإنه يعاقب بعقوبة السجن مدة لا تزيد عن سنة أو غرامة لا تزيد على (٥٠٠) ألف ريال، علماً بأن هذه العقوبات لا تطبق في حال كان العائل الأب أو الزوجة. ولضمان حماية أكبر لكبار السن، إذا كان القيام بأي من المحظورات السابقة مجزماً بموجب أنظمة أخرى، فيجب تطبيق العقوبة الأشد. وتصح مضاعفة العقوبة على المخالف في حالة العود بما لا يتجاوز ضعف الحد الأقصى المقرر في كل عقوبة. وقبل الوصول إلى مرحلة المحاكمة وتطبيق العقوبة، يجب إبلاغ الجهات الأمنية بوزارة الداخلية في حال الإتيان بأي من الحالات السابقة، مثل: الامتناع عن تقديم الرعاية والإيواء لكبير السن، أو الإخلال عمداً بحقوقه، أو استغلال أمواله والتصرف فيها دون موافقته ودون وجود صك ولاية شرعي عليه. بعد ذلك، تتم إحالة البلاغات من سلطات الأمن العام إلى النيابة العامة لكي تتولى التحقيق في المخالفات الواردة، وإقامة الدعوى أمام المحكمة المختصة من أجل إيقاع العقوبة المناسبة، علماً بأحقية المحكمة في إيقاع عقوبة بديلة عن العقوبات المحددة سلفاً، بشرط أن تكون في خدمة كبار السن.^(١)

(١) خلف أحمد العصفور، التخطيط الاجتماعي لرصد وتلبية احتياجات كبار السن، سلسلة الدراسات الاجتماعية والعمالية (٣٨).

وفي حال تعذر تقديم واجب الإعالة على أفراد الأسرة على وفق التسلسل السابق، فإنه يجب على دور الرعاية الاجتماعية تقديم خدمات الإيواء لكبير السن، وهي الجهة (سواء حكومية أو خاصة) التي تقوم بإيواء كبير السن، ورعايته، وتقديم الخدمات اللازمة له. وهي مرخصة من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية. ويشترط انطباق شروط القبول المنصوص عليها في لائحة دور الرعاية الاجتماعية وقواعدها التنفيذية، والتي تتمثل في:

- ١- أن يكون كبير السن سعودي الجنسية،
 - ٢- أن يكون قد بلغ سن الستين فأكثر، وأعجزته الشيخوخة عن العمل أو القيام بشؤون نفسه.
 - ٣- أن يثبت الفحص الطبي خلوه من الأمراض السارية، أو المعدية، أو النفسية، أو العقلية، التي تشكل تهديداً لسلامته، أو خطراً على باقي النزلاء.
 - ٤- عدم وجود الأسرة، أو عدم قدرتها على توفير ما يحتاجه كبير السن من خدمات.^(١)
- والأصل أن الدخول للدور الاجتماعية يكون بعد الحصول على موافقة كبير السن الشخصية، وتوقيعه بموجب وثيقة خطية رسمية معتمدة، إلا في الحالات الآتية:
- ١- إصدار حكم قضائي يقضي بإيواء كبير السن في الدور الاجتماعية.
 - ٢- تعرض كبير السن لحالات تشكل خطورة على حياته أو سلامته، مثل العنف الأسري.
 - ٣- إيواء كبير السن غير المدرك بعد موافقة واعتماد الولي الشرعي.

(١) خلف أحمد العصفور، المرجع السابق.

وتمتلك وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية سلطة ضبط المخالفات التي قد تصدر من الدور الاجتماعية لهذه الأحكام، مثل قيامها بإيواء كبير السن بدون الحصول على موافقته، أو بدون الحصول على حكم قضائي، أو في غير الحالات التي تشكل خطورة على كبير السن. إذ يحق للجنة مكونة بقرار من وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية إيقاع عقوبة غرامة لا تزيد على (١٠٠) ألف ريال. ولا تكون العقوبة نافذة، إلا بعد اعتمادها من الوزير، علماً بأحقية التظلم لمن صدرت ضده العقوبة أمام المحكمة الإدارية خلال (٦٠) يوماً من تاريخ إبلاغه بالعقوبة.

وقد أعطى النظام لوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية الحق في الولاية على النفس لفاقد الأهلية أو ناقصها من كبار السن في حال لم يكن له ولي، أو ثبت تقاعس وليه عن المطالبة بحقوق كبير السن، ويكون ذلك بموجب حكم قضائي من المحكمة المختصة.

فيما يتعلق بالولاية على أموال كبار السن، فقد أعطى النظام الهيئة العامة للولاية على أموال القاصرين ومن في حكمهم، الحق في الولاية على أموال فاقد الأهلية أو ناقصها من كبار السن، بشرط ثبوت ولاية الوزارة على كبير السن بحكم قضائي، وتحويل جميع أمواله وممتلكاته للهيئة.^(١)

وقد أكد النظام على أحقية كبار السن في النفقة، سواء كانت نقداً أو عيناً أو منفعة، ويشمل ذلك الحق في الطعام، والكسوة، والسكن، والحاجيات الأساسية بحسب العرف، حيث يراعى في تقدير النفقة حال المنفق عليه وسعة المنفق، إذ يجوز زيادة النفقة أو نقصها تبعاً لتغير الأحوال. وقد أشارت المادة (٦٢) من نظام الأحوال

(١) عبد الرحمن عبد الله الخلفي، الحماية النظامية لكبار السن: دراسة نظامية تحليلية، ١١ (١)، مجلة أبحاث، جامعة الحديدة، ٢٠٢٤م، ص ١٧-١٨.

الشخصية، الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/٧٣) وتاريخ ١٤٤٣/٨/٦هـ، إلى أحقية الوالدين غير الموسرين في النفقة كلها أو تكميلها على الأولاد الموسرين -بقدر إرثهم- كباراً أو صغاراً، ولو كان الوالدان قادرين على التكسب، وهذا يتوافق مع القاعدة العامة التي تنص على أن النفقة واجبة على كل مستحق لها على وارثيه الموسرين بحسب أنصبتهم في الإرث منه، خاصة إذا كان الوالدان غير قادرين على التكسب. فإذا أنفق أحد الأولاد على والديه أو أحدهما ولم ينو الرجوع على إخوته فليس له مطالبتهم، وإن نوى حين إنفاقه الرجوع عليهم -فيما زاد على نصيبه- فله ذلك. وإذا تعدد المستحقون للنفقة، ولم يستطع من وجبت عليه الإنفاق عليهم جميعاً، تُقدم نفقة الزوجة، ثم نفقة الأولاد، ثم نفقة الوالدين؛ ثم نفقة الأقارب، الأقرب فالأقرب.^(١)

ومن باب أهمية حقوق كبار السن في المملكة، أوجب النظام بعض المهام على وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية والجهات الحكومية، أهمها ما يلي:

أولاً: صرف إعانة لكبير السن الذي عجز عائلته عن توفير النفقة، ويكون ذلك على وفق الشروط الآتية:

- ١- إثبات حاجة العائل للدعم، وعدم وجود من هو قادر على إعالة كبير السن.
- ٢- إقرار وتوقيع العائل بعدم القدرة مالياً على إعالة كبير السن، وإرفاق ما يثبت العجز المالي.
- ٣- يكون صرف الإعانات بالاتفاق مع وزارة المالية وبحسب الميزانيات المرصودة والمتوافرة.

(١) محمد الفرفور، حقوق الشيوخ والمسنين وواجباتهم في الإسلام، مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد ١٢، ١٩٩٩م، ص ٢٠-٢٤.

ثانياً: توفير الأجهزة والمستلزمات الطبية المساعدة بالمجان، مع تحمل كل نفقات التشغيل والصيانة، ويكون ذلك بشرط تحقق المعايير الآتية في كبير السن:

- ١- أن يكون سعودي الجنسية
- ٢- أن يكون مسجلاً لدى وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، ولديه (تقويم إعاقة) ساري الصلاحية.
- ٣- أن يكون مقيماً إقامة دائمة في المملكة.
- ٤- ألا يكون ملحقاً في أحد المرافق الإيوائية الصحية والاجتماعية عند تقديم الطلب.
- ٥- يكون الحصول على الأجهزة على وفق ضوابط الصرف المعمول بها في نظام الأشخاص ذوي الإعاقة بحسب شدة الإعاقة.
- ٦- يكون صرف الإعانات بالاتفاق مع وزارة المالية وبحسب الميزانيات المرصودة والمتوفرة.

ثالثاً: إصدار بطاقة امتياز للاستفادة من الخدمات العامة التي يحتاجها كبير السن لضرورات حياته اليومية التي تقدمها الجهات الحكومية والخاصة لكبير السن، بشرط أن يكون سعودي الجنسية وتجاوز عمره الستين عاماً هجرياً، ومن أهم مزايا البطاقة ما يلي:

- ١- تخصيص مقاعد خاصة لكبار السن في الصفوف الأمامية.
- ٢- منح الأولوية في تقديم الخدمات.
- ٣- الاستفادة من الخصومات المقدمة من الجهات الحكومية على خدماتها، وذلك بالتنسيق مع وزارة المالية.

٤- لا يشترط للاستفادة من المزايا السابقة، حمل البطاقة، إذ يكفي تقديم ما يثبت بلوغ أو تجاوز الستين عاماً.

علماً بأن وزارة المواد البشرية والتنمية الاجتماعية تمتلك سلطة ضبط المخالفات التي قد تصدر من الجهات التي تقدم خدمات عامة نيابة عن الجهات الحكومية، مثل عدم إعطاء كبار السن أولوية في الحصول على الخدمات الأساسية المقدمة، أو عدم منح كبار السن خصماً على الخدمات المقدمة. ومن ثم إحالة المخالفات إلى اللجنة المكونة بقرار من الوزير (هي اللجنة نفسها المشار إليها سابقاً المختصة بإيقاع العقوبات على الدور الاجتماعية المخالفة للنظام)، والتي يحق لها إيقاع غرامة لا تزيد على (١٠٠) ألف ريال.

المبحث الثاني

تدعيم حماية حقوق كبار السن

يستعرض هذا المبحث، آليات تدعيم حماية حقوق كبار السن، التي من أهمها، أهمية الاعتراف بأن فئة كبار السن تحتاج إلى حماية خاصة، وإمكانية الاستفادة من الحقوق المعترف بها للأشخاص ذوي الإعاقة، إذ سوف يتم تحديد أوجه الاستفادة من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الدولية، ونظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة السعودي. وسيستعرض الجزء الأخير من المبحث، فوائد الحصول على اهتمام دولي أكبر بحقوق كبار السن، وذلك من خلال إصدار وثيقة دولية جامعة لحقوق كبار السن، كما هو الحال بالنسبة للأشخاص ذوي الإعاقة.

المطلب الأول

الاعتراف بحاجة كبار السن إلى الحماية

بالرغم من أن معايير حقوق الإنسان الدولية اكتسبت اعترافاً كبيراً في نطاق حقوق الأفراد بشكل عام، إلا أن حقوق كبار السن لم تحصل بعد على الانتباه القانوني الدولي الذي تستحقه؛ إذ تشير الكثير من المعاهدات إلى الحقوق ذات الأهمية الخاصة لكبار السن، ولكن ليس هناك وثيقة دولية شاملة تناقش بشكل مناسب الحماية الخاصة التي يحتاجها كبار السن.^(١) غير أن هناك بعض المعاهدات الدولية التي تعترف بحقوق

(١) ماهر أبو خوات، حقوق المسنين في القانون الدولي والشرعية الإسلامية، مجلة حقوق حلوان للدراسات القانونية والاقتصادية، ٢٠١٠م، ص ٢٣-٢٥.

مجموعات معينة من الأشخاص، إذ يقر القانون الدولي لحقوق الإنسان بسلسلة معاهدات تميز حاملي الحقوق على أساس السن (الأطفال)، والنوع، والإعاقة، والأصل العرقي، والعرق، والسكان الأصليين للقبائل.

من الغريب أنه حتى هذا التاريخ لم تخصص أي وثيقة بعينها لكبار السن، وكانت الإشارة الوحيدة هي لحق الضمان في حالة العمر المتقدم المذكورة في المادة (٢٥) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وبالرغم من ذلك، فهناك جدل أنه مع كل الوثائق القانونية للحماية، تظل فئة كبار السن مجموعة ضعيفة بدون وثيقة قانونية معدة خصيصاً لتناسب احتياجاتهم. ولأن كبار السن – مثل الأطفال والنساء والمعاقين – لهم احتياجات خاصة؛ فهم بحاجة إلى إجراءات خاصة. وحقوقهم متعددة الأوجه، فإنه ينبغي تسميتهم "مجموعة ضعيفة" يحق لها الحصول على معاملة تفضيلية. بعبارة أخرى، فإن احتياجاتهم الخاصة وسهولة ظهور ضعفهم يجعلهم فئة سكانية خاصة. وللأسف ليست هناك حماية مخصصة لحقوق كبار السن، ومن ثم ليس هناك وجود لأي معيار لكبار السن بالرغم من سهولة تعرضهم للإساءة في مسألة حقوق الإنسان.

عندما قامت منظمة الأمم المتحدة بإصدار مبادئ كبار السن لعام ١٩٩١م، والتي قدمت (١٨) مبدأ تشير إلى بعض الحقوق التي يجب تحقيقها خصيصاً لكبار السن، كانت تلك المبادئ تهدف للتأكيد والتركيز على احتياجاتهم الخاصة والحماية الخاصة والمعايير الخاصة، مما أدى إلى تشجيع العديد من الدول لإصدار قوانين تحمي حقوق كبار السن.^(١) فعلى سبيل المثال، في الهند وبنجلاديش وضعت تشريعات تتعلق بالحفاظ على الآباء والمواطنين الكبار ورفاهيتهم. وفي المملكة المتحدة، يحق للمرضى كبار السن أن يرفعوا قضايا إذا لم يتم تقديم العلاج الطبي لهم بسبب السن. وهناك أنواع مشابهة من

(١) ماهر أبو خوات، المرجع السابق، ص ٢٩.

إجراءات الضمان الاجتماعي التي يجب أخذها في الحسبان في كل حالة محلية من أجل وضع حد لمعضلة كبار السن. قد تشمل تلك الإجراءات – على سبيل المثال لا الحصر:

- حد إعفاء ضريبي لكبار السن؛ مثل النساء والعجزة،
- وحجز مقاعد لهم في المواصلات.
- مزايا أو علاوات مناسبة للتقدم في السن؛
- سياسة تأمين للسن الأكبر.

بل يذهب بعضهم إلى تقديم معاملة خاصة لكبار السن من النساء والرجال المدانين في مختلف قطاعات السجون. وبناء على ما سبق، فإن حقوق كبار السن تلقي بعض الواجبات على المجتمع، تشمل، دون حصر، واجبات مقدمي الرعاية الخارجيين، وواجب الأسرة وواجب الدولة.^(١)

إن الاعتراف الدولي بالحق في الضمان الاجتماعي لكبار السن يعتقد أنه آلية مفيدة للسيطرة على مشكلات الملايين من كبار السن الذين ليس لهم مساعدات اجتماعية أو معاش، وذلك من خلال اشتراكات يدفعها الموظف، أو بدون اشتراكات؛ من أطراف خاصة أو مملوكة للدولة. وهذا يؤكد على حماية الحق في الوصول والاحتفاظ بمزايا فقدان العمل المرتبط بالدخل، أو عدم كفاية تمويلات الوصول للرعاية الصحية، وعدم كفاية دعم الأسرة لمن تعولهم من البالغين. علاوة على ذلك، فإن التعليق العام رقم (١٩)

(١) كريم الصباغ، الحماية الدولية لحقوق المسنين في ضوء القانون الدولي العام والشريعة الإسلامية، المؤتمر العلمي السابع لكلية الحقوق جامعة طنطا بعنوان حقوق المسنين بين الواقع والمأمول، ١٤٤٣هـ، ص ١٧-١٨.

على العهد الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والمدنية يؤكد بقوة على أن الدول بحاجة لاتخاذ "إجراءات مناسبة" لتوفير مزايا لكبار السن، وتشمل خطط رواتب تقاعدية بدون اشتراكات عندما تتوافر الموارد.

إن كبار السن معرضون للإساءة والإقصاء، ومن ثم فهم يواجهون الإساءة والعنف والحرمان في منازلهم، وفي الرعاية على المدى الطويل، ويحرمون من الحق في اتخاذ قرارات بشأن أموالهم وممتلكاتهم والرعاية الصحية. إنهم يحرمون غالباً من الضمان الاجتماعي والوصول للموارد الصحية والإنتاجية، والعمل والطعام والسكن. وبذلك فإن كبار السن لهم أفضلية في الاستفادة من الضمان الاجتماعي وباقي صور الحماية الاجتماعية في حالة التقاعد، والهرم، والترمل، والعجز، وباقي حالات فقدان وسيلة الإعالة لأسباب خارجة عن إرادتهم.^(١)

المطلب الثاني

الاستفادة من الاعتراف بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

يشترك كبار السن، كمجموعة، في تاريخ مشترك من الإهمال بموجب القانون الدولي مع الأشخاص ذوي الإعاقة. وحتى وقت قريب، كان المجتمع الدولي يتجاهل تمامًا الأشخاص ذوي الإعاقة. ولم يبدأ تناول تاريخ إقصاء الأشخاص ذوي الإعاقة والتمييز ضدهم وعزلهم، ومعالجة كل ذلك بموجب القانون الدولي، إلا مؤخراً.

(١) جنان العمري، نحو برامج مواجهة للعمل الاجتماعي مع المسنين في دراسات وقضايا المجتمع العربي الخليجي، البحرين: مكتب المتابعة، ١٩٨٥م، ص ٦٢-٦٧.

الفرع الأول

القانون الدولي

يدعي البعض أنه لا ينبغي أن تكون هناك حاجة إلى معاهدات تسعى إلى حماية فئات محددة، مثل الأشخاص ذوي الإعاقة أو كبار السن، بسبب اعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في عام ١٩٤٨م لحماية جميع الأشخاص. ويمكن القول: إذا كان الهدف من إعلان حقوق الإنسان هو حماية حقوق جميع الأشخاص، بما في ذلك الشباب والمسنون، وأولئك الذين يعانون من إعاقات أو بدونها، فلماذا تكون هناك حاجة إلى معاهدات إضافية؟ يبدو أن الجواب واضح، وهو لأن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لم يوفر الحماية الكافية لفئات معينة، بما في ذلك الأشخاص ذوي الإعاقة والمسنين.^(١)

كانت نقطة التحول في عام ٢٠٠١م، عندما اتخذت الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار رقم (١٦٨/٥٦) الذي أنشأت بموجبه لجنة مخصصة للنظر في مقترحات لوضع اتفاقية دولية شاملة ومتكاملة لتعزيز وحماية حقوق المعوقين وكرامتهم، وضمت اللجنة المخصصة ممثلين لأكثر من (٤٠) دولة، وأكثر من (٤٠٠) منظمة غير حكومية من منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة.

وفي عام ٢٠٠٦م، اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة بتوافق الآراء معاهدة تاريخية بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولاً اختياريًا. وفي عام ٢٠٠٧م، فُتح باب التوقيع على الاتفاقية، وفي ذلك اليوم وقّع (٨٢) بلدًا على الاتفاقية، ووقّعت (٤٤) دولة أيضًا على البروتوكول الاختياري. ووفقًا للأمم المتحدة، فإن هذا العدد من الموقعين في يوم الافتتاح كان هو أكبر عدد في تاريخ الأمم المتحدة.

(١) صفاء سمير إبراهيم، دور الأمم المتحدة في تعزيز حقوق كبار السن، مجلة العلوم القانونية، جامعة عجمان، العدد ٢، ٢٠١٣م، ص ٢١-١٧.

وتمثل الاتفاقية تحولاً نموذجياً، من نموذج طبي للإعاقة، إلى نموذج لحقوق الإنسان. وربما كان هذا التحول ملحوظاً للغاية في المادة (١) من الاتفاقية، التي تنص على أن الغرض من الاتفاقية هو تعزيز وحماية وضمان تمتع جميع الأشخاص ذوي الإعاقة تمتعاً كاملاً وعلى قدم المساواة بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وتعزيز احترام كرامتهم المتأصلة.

واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لا تخص كبار السن بالحماية الخاصة. ومع ذلك، فإن العديد من أحكام الاتفاقية ذات أهمية خاصة للمسنين، من ذوي الإعاقات ومن غير ذوي الإعاقات. هذه هي الأحكام التي تحمل أكبر قدر من الأمل لكبار السن ولمناصريهم الذين يبحثون عن الحماية القانونية الدولية. المادة (١) من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة تنص بوضوح وإيجاز على أن الغرض من "الاتفاقية هو تعزيز وحماية وضمان التمتع الكامل والمتساوي بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع الأشخاص ذوي الإعاقة، وتعزيز احترام كرامتهم المتأصلة." هذه اللغة وحدها سوف تساعد على ضمان الحق في المساواة في الحقوق للأشخاص المسنين الذين يعانون من إعاقة عقلية أو جسمية، لا سيما في المجتمعات التي أصبح فيها التقدم في السن مرادفاً لعدم الحاجة إلى حماية الحقوق. المادة (٣) من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة تتضمن المبادئ التي توجه بقية الاتفاقية. وتنطبق هذه المبادئ على كبار السن على قدم المساواة، بما في ذلك:

- (أ) احترام الحياة الكريمة المتأصلة والاستقلال الذاتي الفردي، بما في ذلك حرية الشخص في اتخاذ خياراته الخاصة واستقلاله؛
- (ب) عدم التمييز؛
- (ج) المشاركة والإدماج الكاملين والفعالين في المجتمع؛

(د) احترام الاختلاف وقبول الأشخاص ذوي الإعاقة كونه جزءاً من التنوع البشري والإنسانية؛

(هـ) تكافؤ الفرص؛

(و) إمكانية الوصول والإتاحة؛

(ز) المساواة بين الرجل والمرأة.

وينطبق كل مبدأ من هذه المبادئ على كبار السن، لا سيما أولئك الذين يعانون من إعاقات عقلية أو جسمية، وعلى هذا الأساس يحرمون من حقوقهم وكرامتهم.

ومع ذلك، فإن واحدة من أكثر القضايا إثارة للاهتمام المتعلقة بمبدأ تكافؤ الفرص تتعلق بمسألة ما إذا كان التمييز على أساس العمر يعد تمييزاً بموجب قانون حقوق الإنسان. علاوة على ذلك، فإن بعض الموائيق الدولية تسمح حتى بالتمييز على أساس العمر. وهذه الموائيق قد تعتبر أو لا تعتبر تمييزية. على سبيل المثال، تعترف الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان بحقوق جميع المواطنين في المشاركة في الشؤون العامة والتصويت، ولكنها تحد من هذا الحق على أساس العمر، من بين خصائص أخرى.^(١)

وثمة مادة أخرى من مواد اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، تتعلق بشريحة واحدة من المسنين، وهي المادة (٦) التي تشير إلى النساء ذوات الإعاقة. وفي البداية، رُفضت المقترحات الداعية إلى وضع مادة منفصلة بشأن النساء ذوات الإعاقة لصالح تعميم مراعاة القضايا الجنسانية لأن القضايا ذات الصلة بالنساء ذوات الإعاقة

(١) محمد سعيد الدقاق، حقوق الإنسان في إطار نظام الأمم المتحدة من حقوق الإنسان دارسات حول الوثائق العالمية والإقليمية، بيروت، ط ١، ١٩٨٩م، ١١١-١١٥.

تعالج في مختلف مواد اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. غير أنه بعد أن أدلت النساء ذوات الإعاقة بشهادة مقنعة، فقد أصبحت اللجنة المختصة مقتنعة بأن هناك حاجة إلى مادة منفصلة لإبراز الاحتياجات الفريدة للمرأة والتميز الذي تواجهه بسبب نوع جنسها. وبناء على ذلك، أصبح واضعو الاتفاقية يعتقدون أن وضع مادة منفصلة مكرسة للنساء ذوات الإعاقة، وكان له ما يبرره، كان للفت الانتباه إلى احتياجات النساء ذوات الإعاقة اللواتي اللائي لا يشكلن هذه المجموعة الكبيرة فحسب، بل يتعرضن أيضاً للتمييز المتعدد على أساس الإعاقة والجنس".

أيضاً المادة (٩) من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التي تتناول قضايا إمكانية الوصول، تكتسي أهمية قصوى بالنسبة للعديد من كبار السن الذين يواجهون صعوبات في التنقل وتحديات أخرى، ولكنهم لا يعتبرون معوقين بموجب معظم تعريفات القوانين المحلية. وتقتضي المادة ٩ إمكانية الوصول، سواء من خلال إزالة الحواجز القائمة أو من خلال منع ظهور حواجز جديدة. علاوة على ذلك، فإن المادة (٩) لا تتناول إمكانية الوصول المادي فحسب، بل تتناول أيضاً إمكانية الوصول إلى المعلومات والاتصالات. المادة نفسها تسلط الضوء على الحاجة إلى النظر في قضايا إمكانية الوصول في وقت مبكر، على سبيل المثال، في تطوير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، بحيث يمكن إتاحة التكنولوجيات التي يمكن الوصول إليها بأقل تكلفة ممكنة. بالإضافة إلى ذلك، تنطبق المادة (٩) على كل من الجهات الفاعلة العامة والخاصة من خلال مطالبتهم بجعل منتجاتهم أو خدماتهم "مفتوحة ومتاحة للجمهور".

المادة (١٢)، وهي المادة التالية التي تؤثر في حقوق كبار السن، ربما كانت هي المادة الأكثر أهمية فيما يتعلق بتوسيع نطاق حقوق كبار السن بموجب القانون الدولي. فالمادة (١٢) المعنونة بالاعتراف المتساوي أمام القانون، تتحدى السياسات الأبوية المتعلقة بالأشخاص الذين يفتقرون إلى الأهلية. على وجه التحديد، توضح المادة أن

الأشخاص ذوي الإعاقة ليس فقط لهم الحق في الاعتراف بهم في كل مكان على أنهم أشخاص أمام القانون، ولكنهم أيضًا يتمتعون بالأهلية القانونية على قدم المساواة مع الآخرين في جميع جوانب الحياة. علاوة على ذلك، تشترط المادة أن تتخذ الدول الأطراف التدابير المناسبة لإتاحة إمكانية حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على الدعم الذي قد يحتاجون إليه في ممارسة أهليتهم القانونية. كما تدعو المادة الدول الأطراف إلى وقف ممارسة حرمان الناس من أهليتهم القانونية، وبدلاً من ذلك تقديم الدعم عند الضرورة، لتمكين الأفراد من ممارسة أهليتهم القانونية. أحد أسباب هذا التغيير هو تشجيع الأشخاص الذين يعتبرون عاجزين عن طلب المساعدة، وهو ما لا يفعلونه في كثير من الأحيان خوفاً من الخضوع للوصاية أو ما هو أسوأ -مثل الإهمال أو الإساءة الجسمية أو الإيداع في المؤسسات^(١) وعلى هذا النحو، فإن المادة (١٢) تمثل تحولاً هاماً في النموذج من ممارسة حرمان الناس من حقوقهم لمجرد افتقارهم المتصور إلى القدرة على تعزيز السياسات والقوانين الوطنية التي تتوافق مع أهداف ومبادئ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بما في ذلك الاستقلال الذاتي والحياة الكريمة وعدم الاعتماد على الآخرين.

وثمة مادة أخرى في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ذات صلة خاصة بكبار السن هي المادة (١٩)، التي تتعلق بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في العيش المستقل وفي المجتمع المحلي. وفي العديد من البلدان في جميع أنحاء العالم، لا يزال كبار السن في المؤسسات - بعضهم منذ الطفولة ويدخل آخرون المؤسسات، مثل دور التمريض، في وقت لاحق من الحياة. وتتعترف الاتفاقية بأن إيداع الأفراد في المؤسسات الإيوائية يحرمهم من حريتهم وكرامتهم، بل وأحياناً من حياتهم. وعلى هذا النحو، تعترف

(١) عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر، حقوق كبار السن في الإسلام، ط١، ١٤٣٢هـ، ص ٦١-٦٨.

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بأنه إذا كان هدفها هو وضع مجموعة جديدة من القوانين التي تُعمل حق الأشخاص ذوي الإعاقة في الحياة الكريمة والحرية والاستقلال، مع تقديم الدعم عند الضرورة، فسيتمتع عليها الحد من نطاق استخدام الدولة للإيداع في هذه المؤسسات. وتوفر اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة أساساً للطعن في هذه الممارسات هاى انهاز انتهاك لحقوق الإنسان للأفراد المحتجزين في المؤسسات، وذلك بقدر ما قد يكون لدى الدول سياسات تختار إيداع المسنين في المؤسسات بدلاً من تقديم الدعم في المجتمع.

والمادتان (٢٥) و (٢٦) من الاتفاقية مهمتان أيضاً لتوسيع نطاق حقوق كبار السن بموجب القانون الدولي. كلتا المادتين تتعلق بالصحة والتأهيل وإعادة التأهيل، على التوالي، وتؤثران في حياة كبار السن في جميع أنحاء العالم أثناء انتقالهم من نهج يركز على المختصين إلى نهج يصبح فيه الشخص صانع القرار الرئيسي في تحديد أهداف وغايات التأهيل وإعادة التأهيل الخاصة به. فالمادة (٢٥)، على سبيل المثال، لا تضمن الخدمات الصحية المنفصلة الخاصة بالإعاقة، ولكنها تضمن بدلاً من ذلك إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى النطاق نفسه الخاص بجودة ومستوى برامج الرعاية الصحية المجانية أو الميسورة التكلفة التي تقدم للأشخاص الآخرين، وأن تكون هذه الخدمات مراعية للاعتبارات الجنسية. وتشير المادتان أيضاً إلى ضرورة ضمان الحصول على هذه الخدمات "في أقرب مكان ممكن من المجتمعات المحلية، بما في ذلك في المناطق الريفية. وفي الدول التي تصادق على الاتفاقية، تنطوي هاتان المادتان على إمكانية تغيير كيفية تطوير مشاريع الهياكل الأساسية، ولاسيما في المناطق الريفية، حيث يعيش كثير من المسنين في جميع أنحاء العالم. وعلى غرار هاتين المادتين اللتين تسعىان إلى إدخال الأشخاص ذوي الإعاقة - بمن فيهم المسنون - في صلب الخدمات الصحية، تتناول المادة

(٢٨) أيضًا احتياجات المسنين الذين يقعون في حلقة مفرغة من الفقر والإعاقة، وكل منهما سبب ونتيجة للآخر.

وتركز المادة (٢٨) على ضمان حصول الأشخاص ذوي الإعاقة، على قدم المساواة مع غيرهم، على ما يكفي من الغذاء والكساء والسكن (بما في ذلك السكن العام)، والمياه النظيفة، واستحقاقات التقاعد، وبرامج الحماية الاجتماعية والحد من الفقر، المصممة خصيصًا لكبار السن ذوي الإعاقة. ولا تدعو الاتفاقية إلى إتاحة فرص متكافئة للأشخاص ذوي الإعاقة للاستفادة من هذه البرامج فحسب، بل تدعو الاتفاقية، إلى جانب المادة ٤(٣)، الدول الأطراف إلى التشاور الوثيق مع الأشخاص ذوي الإعاقة وإشراكهم بنشاط من خلال المنظمات التي تمثلهم في تطوير وتنفيذ التشريعات والسياسات لتنفيذ الاتفاقية الحالية، وفي اتخاذ القرارات الأخرى والعمليات المتعلقة بالقضايا المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة. ومن ثم، فإن اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لا تشترط أن تكون السياسات والبرامج نفسها شاملة للأشخاص ذوي الإعاقة فحسب، بل تدعو المادة (٢٨) أيضًا إلى أن تكون عمليات صنع القرار التي تستخدمها الدول الأطراف لصياغة تلك السياسات والبرامج شاملة للأشخاص ذوي الإعاقة والمنظمات التي تمثلهم.^(١)

الفرع الثاني

النظام السعودي

تبذل المملكة العربية السعودية العديد من الجهود المتميزة لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، أهمها إصدار نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بموجب

(١) عبد الرزاق بن عبد المحسن البدي، المرجع السابق.

المرسوم الملكي رقم (م/٢٧) وتاريخ ١٤٤٥/٠٢/١١هـ، إذ أكد على العديد من الحقوق التي يجب منحها للأشخاص ذوي الإعاقة. فالشخص ذوي الإعاقة هو الشخص الذي لديه اضطراب أو قصور طويل الأمد في الوظائف الجسمية، أو العقلية، أو الذهنية، أو النفسية، أو الحسية، والتي تمنعه من المشاركة بصورة كاملة وفاعلة في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين.

وعند مقارنة فئة الأشخاص ذوي الإعاقة مع فئة كبار السن، نلاحظ وجود قاسم مشترك بينهم، وهو عدم القدرة على المشاركة الفعالة في المجتمع بشكل كامل، فبينما تكون الإعاقة هي السبب لدى الأشخاص ذوي الإعاقة، تكون الشيخوخة وكبر السن هي السبب لدى الأشخاص كبار السن. وبالرغم من اختلاف الإعاقة عن الشيخوخة في الطبيعة والشكل، إلا أن ذلك لا ينفي وجود تشابه في الآثار الناجمة عن وجودها لدى الشخص، فالأثر واحد، وهو الضعف والحاجة إلى الحماية.^(١) فمثلاً، من الأمور المشتركة التي نص عليها نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ويمكن تطبيقها كذلك على كبار السن، ما يلي:

- ١ - ضمان مبدأ تكافؤ الفرص وعدم التمييز.
- ٢ - شمول التشريعات والسياسات الحكومية وغير الحكومية على الحقوق والمتطلبات الأساسية للفرد.
- ٣ - تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من المشاركة في إدارة قضاياهم.

(١) عبد الفتاح محمد عبد الفتاح، وطارق السيد بدران، حقوق المسن في الفقه الإسلامي والقانون؛ بالإشارة للحالة في مصر والسعودية، المؤتمر العلمي السابع لكلية الحقوق، جامعة طنطا، ٢٠٢٢م، ص ١٣-١٦.

٤- الحق في الحصول على خدمات الدعم الاجتماعي المساعدة في تحقيق الاندماج الاجتماعي.

٥- الحق في الحصول على الأجهزة التعويضية والمساعدة الطبية بحسب الحالة الصحية للفرد.

٦- فرض عقوبات على الاعتداء أو الإساءة أو الاستغلال بأي شكل من الأشكال عليهم.

٧- تحديد المهام التي تقع على عاتق الجهات الحكومية من أجل ضمان تحقق حماية الحقوق.

٨- الحق في التأهيل، وهو عملية توظيف الخدمات المختلفة من أجل المساعدة في التمكين وتنمية القدرات.

ومما يعزز المقارنة بين فئة الأشخاص ذوي الإعاقة وفئة كبار السن، حقيقة الإشارة إليهم في كلا النظامين، فالمادة (٢٢) من نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، نصت على مضاعفة العقوبة في حال كون الشخص ذوي الإعاقة كبيراً في السن. من ناحية أخرى، وهذا الذي يخدم المقاربة بين النظامين بشكل أكبر، تنص المادة (٥) من اللائحة التنفيذية لنظام حقوق كبار السن ورعايته على أن كبير السن المحتاج والمستحق للحماية، هو الذي تنطبق عليه شروط الإعانة المالية للأشخاص ذوي الإعاقة على وفق تقويم الإعاقة. بشكل مماثل، فإن المادة (٩) من اللائحة نفسها تنص على أن دعم كبار السن بالأجهزة والمستلزمات الطبية يكون على وفق ضوابط الصرف المعمول بها في نظام الأشخاص ذوي الإعاقة بناء على حسب شدة الإعاقة. هذه الأمور المشتركة بين النظامين، بلا شك، تعزز الجهود في الاستفادة من التشابه بين الفئتين من أجل دعم حقوق كبار السن.

على الرغم من وجود هذه الحقوق والضمانات المشتركة بين الأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن، إلا أنه بطبيعة الحال، توجد العديد من الفروقات بين الفئتين: أولها، الجهة المشرفة على حماية الحقوق وضبط المخالفات المتعلقة بهما، فبينما هذه الجهة هي هيئة رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة لفئة الأشخاص ذوي الإعاقة، تتمثل الجهة المسؤولة في وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية لفئة كبار السن.^(١) أما الاختلافات الموضوعية، فتتمثل أبرزها فيما يلي:

- ١- الحق في التنقل أو ما يسمى بإمكانية الوصول: المقصود هنا هو الوصول المادي للبيئة المحيطة بالشخص ذوي الإعاقة، إذ لا يحتاج كبار السن غالباً لهذا الأمر. فمثلاً، ينص نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على الحق في الاستفادة من المرافق الخاصة بالحرمين الشريفين والمشاعر المقدسة والمساجد، وهو أمر متحقق لأغلب فئة كبار السن.
- ٢- الحق في العمل أو ما يدخل في توفير الخدمات التعليمية والتدريبية المساندة: المقصود هو الخدمات الإضافية التي تتطلبها طبيعة الإعاقة في البيئات التعليمية والتدريبية، فهذه أيضاً لا يحتاجها أغلب فئة كبار السن. بالرغم من أهمية العمل لدى بعض كبار السن، إلا أنه لا يرتبط عادة بالطموح والرغبة في تحقيق التقدم الأكاديمي أو المهني أو التقني الذي يكون موجوداً لدى الأشخاص ذوي الإعاقة، خاصة صغار السن منهم.^(٢)

(١) معاذ عبد الله الربيعي، حقوق كبار السن: دراسة ثقافية في نظام حقوق كبار السن ورعايته في المملكة العربية السعودية، ١٧ (١)، مجلة العلوم الشرعية، جامعة القصيم، ٢٠٢٣م، ص ٨-٤.

(٢) عبد الله بن ناصر السدحان، رعاية المسنين في الإسلام، الرياض: العبيكان، الطبعة الأولى، ١٩٩٨م، ص ١٠١-١٠٤.

٣- الحقوق المرتبطة بطبيعة الإعاقة، مثل الحق في الوصول إلى المحتوى المقروء والمرئي والمسموع، إذ إن أغلب كبار السن يستطيعون الوصول لمثل هذه المحتويات. كذلك، الاعتداء المعنوي على الأشخاص ذوي الإعاقة بسبب طبيعة إعاقتهم، فبالرغم من إمكانية تعرض كبار السن لمثل هذا النوع من الاعتداء، إلا أن نسبة تعرضهم تقل بشكل كبير مقارنة بالأشخاص ذوي الإعاقة.^(١)

وأخيراً، نص نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على العديد من الحقوق التي لم ينص عليها نظام حقوق كبار السن ورعايته، وذلك بالرغم من عدم وجود ما يمنع من إقرار هذه الحقوق لكبار السن أيضاً، أهمها ما يلي:

١- نشر التوعية بأهمية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، إذ أوجبت المادة (١٣) من نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على الجهات الحكومية وغير الحكومية العمل على رفع الوعي المجتمعي بالإعاقة وأنواعها وتعزيز مكانة الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع، والتعريف بحقوقهم وقدراتهم وإسهاماتهم. إن وجود مادة مماثلة في نظام حقوق كبار السن ورعايته، سوف تدعم وتعزز من حماية حقوق كبار السن بلا شك.

٢- الحق في مراعاة المتطلبات الخاصة للأشخاص ذوي الإعاقة عند التعامل مع حالات الطوارئ والكوارث الطبيعية والأزمات، بالإضافة إلى أنظمة السلامة المرورية وإرشاداتها، إذ نصت على ذلك، المواد (٥) و(٦) من نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. بالرغم من أن الأشخاص ذوي الإعاقة يحتاجون إلى هذا الحق بشكل أكبر، إلا أن ذلك لا يعني عدم حاجة كبار السن إليها، إذ إن الحالة الصحية لبعض كبار السن، قد تفرض ضرورة أخذها في الحسبان عند صياغة أنظمة الكوارث والسلامة المرورية.

(١) وهبة الزحيلي، حقوق الأطفال والمسنين، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، العدد، ١٢، ١٩٩٩م، ص ٣٧-٤٠.

٣- الحق في الإعفاء من الرسوم الجمركية والضرائب المفروضة على الأدوات والأجهزة الخاصة، إذ نصت المادة (١٧) من نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على تحمل الدولة لكل هذه التكاليف الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة. وطالما أن كبار السن أيضاً يحتاجون إلى مثل هذه الأجهزة والأدوات، فلا يوجد ما يمنع نظاماً من منح هذا الحق لفئة كبار السن، بما يتوافق مع الأنظمة والميزانيات ذات العلاقة.^(١)

٤- الحقوق المالية للشخص ذوي الإعاقة، إذ نصت المواد (١٨) و(١٩) من نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على حق الأشخاص ذوي الإعاقة في تمكين حصولهم على الخدمات البنكية والتمويلية والتأمينية، وخدمات الإقراض التنموي الاجتماعي. إن النص الصريح على مثل هذه الحقوق، سوف يدعم بلا شك الوضع المالي لكبار السن، خاصة بعد إحالتهم للتقاعد.^(٢)

٥- النص على عقوبة تبعية، بالإضافة إلى العقوبات الأصلية، في حال ارتكاب إحدى المخالفات ضد حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، إذ نصت عليها المادة (٢٣) من نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. إن النص على مثل هذه العقوبة في نظام حقوق كبير السن ورعايته، سوف يدعم بلا شك حقوق كبار السن، من خلال وجود راع إضافي ضد كل من ينتهك حقوق كبار السن.

(١) علي فؤاد أحمد، الأبعاد الاجتماعية لرعاية المسنين في رعاية المسنين في المجتمعات المعاصرة، المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربي، البحرين، ١٩٩٢م.

(٢) ثريا جبريل، المشاكل التي يعاني منها المسنون في المملكة العربية السعودية ودور الخدمة الاجتماعية في مواجهتها، القاهرة مجلة الخدمة الاجتماعية، الجمعية المصرية للأخصائيين الاجتماعيين، العددان ٣٤ - ٣٥، ١٩٩٢م.

المطلب الثالث

الحاجة إلى إصدار وثيقة دولية موحدة لحقوق كبار السن

ينبغي الآن تحليل مدى ملاءمة وثائق حقوق الإنسان الحالية للتعامل مع جميع المخاوف الخاص بحقوق كبار السن. وكما ذكرنا سابقاً، هناك العديد من الوثائق الدولية التي تعترف بحقوق معينة لجميع الأشخاص والتي تنطبق بوضوح على كبار السن كمواطنين للدول الموقعة. وتشمل تلك الوثائق:

- ثلاث آليات لحقوق الإنسان وهي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛

- سبع وثائق أساسية لحقوق الإنسان وهي لجنة إزالة التمييز العنصري، واتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب، واتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، واتفاقية حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، واتفاقية حماية حقوق العمال المهاجرين، فضلاً عن المعاهدات الإقليمية لحقوق الإنسان.

وهنا يتبادر الى الأذهان تساؤل عام عن مدى كفاية الحماية العامة الواردة في القانون الدولي الحالي. بلا شك، فانه من الإنصاف أن نقول بأن كل القوانين الدولية والإقليمية لا تحمي كبار السن بما يكفي، في ظل الحماية العامة التي توفرها. وبناء عليه، فإن القوانين الإقليمية لحقوق الإنسان لا تحمي كذلك حقوق كبار السن بشكل منظم أو شامل، ولا تلزم الحكومات بقانون يحفظ الحقوق لجميع الناس. بجانب ذلك، فإن العمر لم

يرد صراحة كسبب لعدم إمكانية التمييز ضد شخص ما. ونتيجة لذلك، قد يتم تجاهل التمييز بسبب العمر. إن انعدام هذا الاشتراط في القانون الدولي لحقوق الإنسان يعرفه بعضهم باسم (الفجوة المعيارية)، وذلك فيما عدا الإشارة الاستثنائية إلى حقوق كبار السن في العهد الدولي لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأسرهم) التي تحظر التمييز على أساس العمر. وعليه، فإن هناك زعمًا صائبًا بأن حقوق كبار السن ما تزال – في الواقع – قيد التجاهل، بل ويتم أحيانًا تجاهلها بالكامل، خاصة في ظل العنف والإساءة وعدم كفاية فرص الوصول للرعاية الجيدة، وعدم احترام الكرامة والاستقلال، ونقص فرص التعليم والترفيه، الذي قد تعاني منه العديد من الدول في المجتمع الدولي.^(١)

علاوة على ذلك، فإن اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة تطلب من الدول توفير الخدمات لمنع وتقليل المزيد من الإعاقات بين كبار السن، ولضمان وصول ذوي الإعاقة إلى المزايا والبرامج التقاعدية. هناك اشتراطات أخرى في الاتفاقية تتطلب إجراءات "مناسبة للعمر" أو "حساسة للعمر" للأشخاص ذوي الإعاقة، يمكن تفسيرها بأنها تشمل العمر المتقدم، وترتبط بالوصول للعدالة ومنع الإساءة والمعلومات بشأن الحقوق الإنجابية. من الواضح أن جميع الحقوق التي تحميها الاتفاقيات تتوقف على كون كبير السن محل السؤال مهاجرًا أو جزءًا من أسرة مهاجرة، أو امرأة أو شخصًا ذا إعاقة. وبناء عليه، قد نرى أن حقوق كبار السن محمية بالمعنى العام في القانون الدولي لحقوق الإنسان. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ينطبق على جميع البشر في كل الأعمار. إن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية كلاهما ينطبق على كل شخص، بغض النظر عن السن.

(١) ولاء وسام على وآخرون، دليل رعاية المسنين: المستوى الأساسي، دار الفجر للنشر والتوزيع، ٢٠١٤م، ص ١٢٩-١٣٣.

ولذلك، فليس هناك فجوة في القوانين السائدة، ولذلك ليس هناك حاجة لوثيقة قانونية جديدة، بناء عليه.^(١)

قد يرى بعضهم أن هذا الاقتراح ربما يستند إلى فرضية خاطئة عن النظام القانوني الحالي، وفيه عناية قليلة بمشكلة كبار السن. ذلك، لأنه إذا دققنا في الوثائق التأسيسية لحقوق الإنسان، يمكن أن نرى بوضوح أن أيا منها لا يحظر التمييز على أساس السن، ويبدد السلوك السلبي نحوهم ولا يقدم أي محاولة لصد "الفجوات" الكثيرة في الوثائق السائدة لحقوق الإنسان.^(٢) لذلك، يمكن أن نميز بسهولة الآن أن هذا النوع من الحماية العامة ليس كافياً بأي شكل من الأشكال. هناك نحتاج بشكل أساسي لمعاهدة جديدة (وثيقة قانونية ملزمة) تحسن الحماية الخاصة والترويج لحقوق كبار السن. علاوة على ذلك، فإن معايير حقوق الإنسان التي تحمي حقوق كبار السن مبعثرة حالياً عبر مختلف المعاهدات الدولية والإقليمية. هذه البعثرة تعني أن حقوق كبار السن تبقى غير مرئية، وأن ماهيتها ما تزال غير واضحة.

يمكن توقع أن الانتشار المباشر والفوري لتلك الوثائق الخاصة بحقوق الإنسان قد يساعد على تغيير المواقف نحو كبار السن ويزيد من رؤيتهم على المستويين المحلي والدولي، وسيوضح أيضاً مسؤوليات الجهات المختلفة نحو النساء والرجال العجائز، ويحسن المساءلة ويقدم إطاراً قانونياً للسياسة وصنع القرار.

النتائج المحتملة للوثيقة القانونية الملزمة الجديدة قد تكون متعددة الأوجه، إذ ستسمح الحماية الأفضل لكبار السن للمجتمعات بالاعتماد أكثر على القدرات المتاحة لفئة

(١) صفاء سمير إبراهيم، دور الأمم المتحدة في تعزيز حقوق كبار السن، مجلة العلوم القانونية، جامعة عجمان، العدد ٢، ٢٠١٣م، ص ٣٠-٣٢.

(٢) صفاء سمير إبراهيم، المرجع السابق.

كبار السن. ويرى بعضهم أن هناك أدلة واضحة - مثلاً - على أنه عندما يحصل كبار السن على الضمان الاجتماعي؛ فإن ذلك يقلل معدلات الفقر، ويعيد لكبار السن كرامتهم، ويقلل عمالة الأطفال؛ ويزيد من معدلات الالتحاق بالمدارس. بمعنى آخر، إن إصدار معاهدة أممية في هذا الصدد قد يحمي حقوق كبار السن حسب القانون الدولي، وقد يقدم أيضاً موقفاً قاطعاً وشاملاً يصبح فيه التمييز ضد العمر والهرم أمرين غير مقبولين قانوناً. بالإضافة إلى ذلك، فسيؤدي ذلك إلى وضوح بشأن طبيعة حقوق كبار السن، والمسؤوليات الضرورية لحمايتهم. وبشكل خاص، يمكن أن يؤدي لوضع جميع حقوق كبار السن في وثيقة واحدة تأخذها على محمل الجد بحكم أولويتها. وقد يساعد ذلك أيضاً في توجيه القطاع الخاص في كيفية تمكنه من حماية حقوق كبار السن؛ وخلق مجتمعات وبيئات لجميع الأعمار - إذ يستطيع كبار السن أن يساهموا، ويزدهروا، ويستمتعوا بحقوقهم.^(١)

ومن ناحية الضغط، يمكن لتلك الوثيقة أن تكون أداة ضد التمييز تتحدى جميع الأنماط الحالية حول التقدم في السن، وتشجع على إحداث تغييرات هيكلية في رؤية التقدم في السن، وتوجه التغيير في السياسات. وعبر إيضاح المسؤوليات، يمكن أن تقدم الإيضاح بشأن ماهية حقوق كبار السن، والحد الأدنى من المعايير والإجراءات اللازمة لحمايتهم. وتكمل وتعزز حالة خطة مدريد ومبادئ الأمم المتحدة للأشخاص الأكبر سناً؛ وتعزز تنفيذ القانون الدولي الحالي عبر المزيد من الإيضاح لحقوق كبار السن. وعلاوة على ذلك، فإنها قد تحسن المساءلة عبر توفير نظام لردع المخالفات الخاصة بحقوق كبار السن. وإذا كان الأمر كذلك، فمن المسلم به أن تلك الوثيقة ستساهم في صنع إرادة سياسية

(١) عبد المنعم الميلادي، سيكولوجية الشيخوخة وكبار السن، مؤسسة شباب الجامعة، ٢٠١٤م، ص ٨٨-٩١.

للتغيير الإيجابي عبر إرساء معايير دولية فعالة قانوناً لتحقيق حقوق كبار السن تدريجياً،
ولتعمل بقوة كونها آلية للتمكين والحماية عبر صياغة مشكلات كبار السن من واقع أنها
جزء لا يتجزأ من الأجندة الدولية الأوسع لحقوق الإنسان.^(١)

(١) وفاء صالح الصفتي، رعاية المسنين بين النظرية والتطبيق، دار الثقافة، ٢٠١٧م، ص ٧١-٧٤.

الخاتمة

تناولت هذه الدراسة مفهوم الطبيعة القانونية لحقوق كبار السن في القانون الدولي والنظام السعودي، إذ تمت الإشارة أولاً في المبحث الأول إلى عدم وجود اجماع بشأن تعريف فئة كبار السن، إذ إن التعريف يعتمد على عوامل متعددة ومختلفة من ثقافة لأخرى. تناول المبحث كذلك ماهية حقوق كبار السن في القانون الدولي والنظام السعودي، إذ أنه على الرغم من عدم وجود اتفاقية موحدة لحقوق كبار السن في القانون الدولي، فإن النظام السعودي قد تميز بتحديد العديد من الحقوق الأساسية لكبار السن، وتوضيح الآليات المختلفة لحمايتهم.

تناول المبحث الثاني، طرق تعزيز حماية حقوق كبار السن، إذ تمثل أولها في ضرورة قيام القانون الدولي بتوفير حماية أكبر لكبار السن، ولا يمكن أن يحصل ذلك إلا من خلال الاعتراف أولاً بحاجة فئة كبار السن إلى توفير حماية خاصة، ومن ثم يمكن إصدار اتفاقية موحدة تجمع جميع حقوقهم، أسوة بما هو معمول به في مجال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. إذ قامت منظمة الأمم المتحدة بإصدار اتفاقية خاصة بهم، جمعت فيها جميع الحقوق المتعلقة بهم. وحتى في حال عدم إصدار اتفاقية موحدة لحقوق كبار السن، يمكن الاستفادة من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ونظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة السعودي في دعم وتوفير الحماية لحقوق كبار السن.

ويمكن تلخيص أبرز نتائج الدراسة فيما يلي:

- إظهار الاحترام لحقوق كبار السن يفيد المجتمع ككل. وبالعكس، فإن المعاملة السيئة والإساءة لحقوقهم تؤدي لإقصائهم.

- لقد كانت حقوق المسنين موضوع العديد من المواثيق الدولية، ولكنها غير واردة في أي معاهدة ملزمة.
- تميزت المملكة العربية السعودية بحماية حقوق كبار السن بشكل متكامل، يحفظ كرامتهم واستقلاليتهم.
- في العديد من الدول حول العالم، فإن القوانين المحلية لا تشمل الحق في الرعاية الصحية لكبار السن، أو الحق في السكن أو المأوى. فمثلاً، بالنسبة لكبار السن الذين قد يعانون من إعاقات جسمية أو عقلية، فإن الحق في الصحة لا يعني شيئاً، إذا لم يكن لدى الفرد وسيلة لتوفير الرعاية الصحية اللازمة.
- اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة تمثل نموذجاً جديداً يحتج بإدراج الحقوق الإنسانية والمدنية والسياسية إلى جانب الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية. كما أنه يمثل تحولاً هائلاً في النموذج من نموذج الرعاية الطبية أو الاجتماعية للإعاقة الذي يركز على التشخيص وعدم القدرة على نموذج حقوق الإنسان الذي يركز على القدرة، والإدماج، وطرق منع وإزالة الحواجز السلوكية والهيكلية التي تمنع الأشخاص ذوي الإعاقة، صغارهم وكبارهم، من أن يصبحوا أعضاء في مجتمعاتنا.
- يمكن لكبار السن أن يستفيدوا من الحقوق المعترف بها للأشخاص ذوي الإعاقة، سواء في القانون الدولي أو النظام السعودي.
- يمكن لكبار السن الذين يصبحون من ذوي الإعاقة أو يحتاجون إلى مزيد من سبل الوصول أو أماكن الإقامة أن يجدوا وسائل حماية إضافية في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، إذ توفر الاتفاقية حماية إضافية لكبار السن، غير المنصوص عليها حالياً في القانون الدولي، ولا سيما حقهم في عدم التمييز ضدهم

على أساس العجز الذي قد يصاحب مرحلة الشيخوخة ويتعارض مع قدرتهم على رعاية أنفسهم أو اتخاذ قرارات بأنفسهم.

ويمكن تلخيص أبرز توصيات الدراسة فيما يلي:

- إن مكافحة التمييز بناء على العمر وضد التقدم في السن – عبر تحقيق حقوق الإنسان – قد يعزز استجابة المجتمعات لتحديات التغيرات الديموغرافية ويحسن التضامن بين الأجيال.
- إن الإشكاليات الدولية – مثل نقص الإرادة الدولية، وغياب الإجماع الدولي حول مسألة كبار السن، وعدم إعطاء أولوية للاحتياجات الخاصة لكبار السن، والفجوات المتعددة في القوانين الحالية لحقوق الإنسان – كلها يمكن إنهاؤها بالقطع لو أراد المجتمع الدولي أن يصنع عالمًا أفضل للناس من جميع الأعمار عبر صياغة وثيقة حقوق إنسان جديدة ملزمة.
- اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بإشراكها منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة، وهم أولئك الأشخاص الذين صُممت الاتفاقية ليستفيدوا منها، وتمثل انفصالًا تاريخيًا عن النموذج الذي يركز على المنظمات العامة فقط. وعلى هذا النحو، فإنه يوفر نموذجًا جديدًا للإدماج لأي محاولات دولية قادمة خاصة بكبار السن تسمح بدعم كبار السن من جميع أنحاء العالم من خلال تقديم آرائهم ومقترحاتهم مباشرة إلى الجهات المختصة.
- يمكن توسيع نطاق حماية حقوق كبار السن في المملكة من خلال الاستفادة من بعض الحقوق المنصوص عليها في نظام حماية الأشخاص ذوي الإعاقة، ومنحها أيضاً لفئة كبار السن.

المراجع

أولاً: المراجع العامة

- آمال صادق، نمو الإنسان من مرحلة الجنين الى مرحلة المسنين، مكتبة الأنجلو المصرية، ٢٠١٤م.
- ثريا جبريل، المشاكل التي يعاني منها المسنون في المملكة العربية السعودية ودور الخدمة الاجتماعية في مواجهتها، القاهرة مجلة الخدمة الاجتماعية، الجمعية المصرية للأخصائيين الاجتماعيين، العددان ٣٤ - ٣٥، ١٩٩٢م.
- جنان العمري، نحو برامج مواجهة للعمل الاجتماعي مع المسنين في دراسات وقضايا المجتمع العربي الخليجي، البحرين: مكتب المتابعة، ١٩٨٥م.
- خلف أحمد العصفور، التخطيط الاجتماعي لرصد وتلبية احتياجات كبار السن، سلسلة الدراسات الاجتماعية والعمالية (٣٨).
- عبد العزيز الغريب، المتقاعدون: بعض مشكلاتهم الاجتماعية ودور الخدمة الاجتماعية في مواجهتها، الرياض: مطابع نجد، ١٤١٥هـ.
- عبد المنعم الميلادي، سيكولوجية الشيخوخة وكبار السن، مؤسسة شباب الجامعة، ٢٠١٤م.
- علي فؤاد أحمد، الأبعاد الاجتماعية لرعاية المسنين في رعاية المسنين في المجتمعات المعاصرة، المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العمل والشئون الاجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربي، البحرين، ١٩٩٢م.
- وفاء صالح الصفتي، رعاية المسنين بين النظرية والتطبيق، دار الثقافة، ٢٠١٧م.

ثانياً: المراجع الخاصة

- صفاء سمير إبراهيم، دور الأمم المتحدة في تعزيز حقوق كبار السن، مجلة العلوم القانونية، جامعة عجمان، العدد ٢، ٢٠١٣م.
- عبد الرحمن عبد الله الخلفي، الحماية النظامية لكبار السن: دراسة نظامية تحليلية، ١١ (١)، مجلة أبحاث، جامعة الحديدة، ٢٠٢٤م.
- عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر، حقوق كبار السن في الإسلام، ط١، ١٤٣٢هـ.
- عبد الفتاح محمد عبد الفتاح، وطارق السيد بدران، حقوق المسن في الفقه الإسلامي والقانون؛ بالإشارة للحالة في مصر والسعودية، المؤتمر العلمي السابع لكلية الحقوق، جامعة طنطا، ٢٠٢٢م.
- عبد الكريم بو حميدة، حقوق المسنين في ظل المواثيق الدولية والقوانين العربية الداخلية، الجزائر ٢٠١٣م.
- عبد الله السدحان، رعاية المسنين في الإسلام، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت، العدد ٣٣، ١٤١٩هـ.
- عبد الله بن ناصر السدحان، رعاية المسنين في الإسلام، الرياض: العبيكان، الطبعة الأولى، ١٩٩٨م.
- فؤاد عبد المنعم أحمد، حقوق المسنين وواجباتهم في الإسلام، مجلة الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، العدد ١٨، ٢٠٠٢م.
- كريم الصباغ، الحماية الدولية لحقوق المسنين في ضوء القانون الدولي العام والشريعة الإسلامية، المؤتمر العلمي السابع لكلية الحقوق جامعة طنطا بعنوان حقوق المسنين بين الواقع والمأمول، ١٤٤٣هـ.

- ماهر أبو خوات، حقوق المسنين في القانون الدولي والشرعية الإسلامية، مجلة حقوق حلوان للدراسات القانونية والاقتصادية، ٢٠١٠م.
- محمد الفرفور، حقوق الشيوخ والمسنين وواجباتهم في الإسلام، مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد ١٢، ١٩٩٩م.
- محمد سعيد الدقاق، حقوق الإنسان في إطار نظام الأمم المتحدة من حقوق الإنسان دارسات حول الوثائق العالمية والإقليمية، بيروت، ط ١، ١٩٨٩م.
- معاذ عبد الله الربيعي، حقوق كبير السن: دراسة ثقافية في نظام حقوق كبير السن ورعايته في المملكة العربية السعودية، ١٧ (١)، مجلة العلوم الشرعية، جامعة القصيم، ٢٠٢٣م.
- وهبة الزحيلي، حقوق الأطفال والمسنين، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، العدد، ١٢، ١٩٩٩م.

ثالثاً: التقارير

- الإستراتيجية العربية لكبار السن، مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب ٢٠١٩م.
- طلعت حمزة الوزنة، أرقام وحقائق عن المسنين في العالم المملكة العربية السعودية، وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، ٢٠٠٠م.
- ولاء وسام على وآخرون، دليل رعاية المسنين: المستوى الأساسي، دار الفجر للنشر والتوزيع، ٢٠١٤م.

رابعاً: المراجع الأجنبية

- Maeve O'Rourke, Human Rights and the Care of Older People, Oxford, 2024.

- Bridget Lewis, Kelly Purser, Kirsty Mackie, The Human Rights of Older Persons, Springer, 2020.
- Claudia Martin, Diego Rodríguez-Pinzón, Bethany Brown, Human Rights of Older People, Springer, 2015